

FTAMP/SRSTI/ГРНТИ 21.15

<https://orcid.org/0009-0009-5321-2756>

e-mail: Sh.mfa2020@gmail.com

## КЕЙБІР АРАБ СӨЗДЕРІНІҢ ШЫҒУ ТЕГІ: «ИСМ – اسم», «ДӘМ – دم» ЖӘНЕ «ӘЙАТ – آية» СӨЗДЕРІНЕ МОРФОЛОГИЯЛЫҚ-САЛЫСТЫРМАЛЫ ТАЛДАУ

Махмуд Фатхи Әбу Лейл Әбдуррахим

Доктор (PhD)

Араб тілі пәнінің оқытушысы, Тіл білімі және аударма кафедрасы

Нұр-Мұбарак Египет ислам мәдениеті университеті

Алматы қ., Қазақстан

أُصُولُ بَعْضِ الْكَلِمَاتِ الْعَرَبِيَّةِ دِرَاسَةٌ صَرْفِيَّةٌ مُقَارِنَةٌ لِكَلِمَاتِ  
«اسم ودم وآية»

محمود فتحي أبو الليل عبد الرحيم

الدكتور (PhD)

مدرس اللغة العربية بقسم فقه اللغة والترجمة

(الجامعة المصرية للثقافة الإسلامية (نور مبارك)

## THE ORIGINS OF SOME ARABIC WORDS: A MORPHOLOGICAL COMPARATIVE STUDY OF THE WORDS «ISM», «DAM» AND «ĀYAH»

Dr. Mahmoud Fathi Abu Al-Layl Abd Al-Rahim

Lecturer in Arabic Language, Department of Philology and Translation

Egyptian University of Islamic Culture (Nur-Mubarak)

## ПРОИСХОЖДЕНИЕ НЕКОТОРЫХ АРАБСКИХ СЛОВ: МОРФОЛОГО-СРАВНИТЕЛЬНОЕ ИССЛЕДОВАНИЕ СЛОВ «ИСМ – اسم», «ДАМ – دم» И «АЯАТ – آية»

Махмуд Фатхи Абу Лейль Абдуррахим

Доктор (PhD)

Преподаватель арабского языка, кафедра языкознания и перевода

Египетский университет исламской культуры Нур-Мубарак

**Аңдатпа.** Бұл зерттеуде араб тіліндегі үш сөз «асм», «дем», және «آية» қарастырылады. Бұл сөздер морфология саласында, әсіресе Басра мен Куфа мектептері арасында ұзақ уақыт бойы пікірталас туғызып келеді. Зерттеу мақсаты – осы сөздердің түбірі мен морфологиялық құрылымын саралау, түрлі грамматикалық мектептердің дәлелдерін салыстыру және тілдік әрі морфологиялық деректерге сүйене отырып ең негізді көзқарасты айқындау.

«асм» сөзі жайлы зерттеу бұл сөздің түбірі туралы пікірталасқа тоқталады: Басра грамматиктері оны «السمو» биіктеу түбірінен шыққан десе, Куфа мектебі «الوسم» белгі қою түбірінен тарайды деп санайды. Зерттеу барысында алынған дәлелдерге сүйене отырып, автор Басра мектебінің пікірін құптайды: мысалы, «سُمِّيَ» кішірейту түрі), «أَسْمَاءُ» (көпше түрі) және «اسم» сөзінің басындағы «الف» әрпінің орнын толтыратын үлгі араб тілінде жоқ екендігі туралы деректерді негізге алады.

«дем» сөзіне қатысты талдау оның үш әріптен тұратын түбіріндегі үшінші әріптің – «ي» ме, әлде «و» ма екенін анықтауға бағытталған. Зерттеу «ي» әрпінің дұрыс нұсқа екенін көрсетеді, өйткені «دَمِي يَدْمِي» түріндегі етістік жиі кездеседі, ал көпше түрі «دَمَاءُ» да «ي» әрпінің бар екеніне меңзейді. Сондай-ақ, «دَمِيَان» тәрізді қосарлы түрлері де дәлел ретінде келтіріледі (поэзиядағы қолданылу ерекшелігі ескерілген).

«آية» сөзіне қатысты алты түрлі көзқарас қарастырылып, олардың барлығы грамматикалық ерекшелік немесе нормадан ауытқушылық (شذوذ) элементтерін қамтитыны анықталады. Автор бұл көзқарастардың ешқайсысы толық дәлелді емес екенін айтып, бұл сөздің шығу тегі мен формасы жайлы нақты тоқтам жоқ екенін тұжырымдайды.

**Түйін сөздер:** «اسم» (есім), «سمو» (биіктік), «وسم» (белгі), «دم» (қан), (دَمُو – да-муа) – түбірі), «دَمِي» (дамий – түбірі), «آية» (аят, белгі), «الآية» (түбірі), түсіп қалған әріп, (u'лал – морфологиялық әлсіреу), морфологиялық ерекшелік (шүзүз), тілдік тұрғыда басым көзқарас, морфологиялық дәлелдер.

المُلَخَّصُ: يَتَنَاوَلُ هَذَا الْبَحْثُ ثَلَاثَ كَلِمَاتٍ عَرَبِيَّةٍ هِيَ: "اسْمٌ"، وَ"دَمٌ"، وَ"آيَةٌ"\*\*\*، وَالَّتِي تُثِيرُ نِقَاشًا صَرْفِيًّا عَمِيقًا بَيْنَ النُّحَاةِ، لَا سِيَّمَا بَيْنَ مَدْرَسَتِي الْبَصْرَةِ وَالْكُوفَةِ. يَهْدَفُ الْبَحْثُ إِلَى تَحْلِيلِ أَصُولِ هَذِهِ الْكَلِمَاتِ وَتَصْرِيفَاتِهَا، وَمُقَارَنَةِ حُجَجِ الْمَذَاهِبِ الْمُخْتَلِفَةِ، وَصُولاَ إِلَى الرَّأْيِ الْأَرْجَحِ الْمَدْعُومِ بِالْأَدِلَّةِ اللُّغَوِيَّةِ وَالصَّرْفِيَّةِ.

كَلِمَةُ "اسْمٌ": يُبْرِزُ الْبَحْثُ الْخِلَافَ حَوْلَ أَصْلِهَا؛ هَلْ هُوَ مِنْ "السَّمُو" (الْعُلُوُّ وَالْإِرْتِفَاعُ) كَمَا يَرَى الْبَصْرِيُّونَ، أَمْ مِنْ "الْوَسْمِ" (الْعَلَامَةُ) كَمَا يَرَى الْكُوفِيُّونَ؟ يُرَجِّحُ الْبَحْثُ مَذْهَبَ الْبَصْرِيِّينَ، مُسْتَنَادًا إِلَى الْأَدِلَّةِ التَّصْرِيفِيَّةِ مِثْلِ التَّصْغِيرِ (سُمِّيَ) وَالْجَمْعِ (أَسْمَاءُ)، وَعَدَمِ وُجُودِ نَظِيرٍ فِي الْعَرَبِيَّةِ لِحَذْفِ الْفَاءِ وَتَعْوِيضِهَا بِهَمْزَةٍ وَصَلٍ، بِالإِضَافَةِ إِلَى أَنَّ كَلِمَةَ "اسْمٌ" فِي اللُّغَةِ هِيَ الْعَلَامَةُ، وَهَذَا الْمَعْنَى لَا يَعْني أَنَّ أَصْلَهَا مِنْ الْوَسْمِ، بَلْ هُوَ نَتِيجَةُ لِدَالَتِهَا.

كَلِمَةُ "دَمٌ": يَرَكِّزُ الْبَحْثُ عَلَى الْحَرْفِ الْمَحْذُوفِ مِنْ هَذِهِ الْكَلِمَةِ الثَّلَاثِيَّةِ، هَلْ هُوَ الْيَاءُ أَمْ الْوَاوُ؟ وَيَعْرِضُ آرَاءَ مُخْتَلِفَةٍ حَوْلَ حَرَكَةِ عَيْنِ الْكَلِمَةِ الْأَصْلِيَّةِ. يُرَجِّحُ الْبَحْثُ أَنَّ اللَّامَ الْمَحْذُوفَةَ هِيَ الْيَاءُ، وَأَنَّ أَصْلَ الْكَلِمَةِ "دَمِي" (بِنَاءٍ سَاكِنَةٍ)، وَذَلِكَ اسْتِنَادًا إِلَى كَثْرَةِ وُرُودِ "دَمِي يَدْمِي" وَلَيْسَ "دَمًا يَدْمُو"، وَجَمْعُهَا "دَمَاءٌ" الَّذِي يَمِيلُ إِلَى الْيَاءِ، بِالإِضَافَةِ إِلَى الشَّوَاهِدِ الشَّعْرِيَّةِ الَّتِي تَرِدُ فِيهَا الْيَاءُ عِنْدَ التَّثْنَةِ (دَمِيَانٍ)، مَعَ الْإِفْرَاقِ بَأَنَّ ذَلِكَ قَدْ يَكُونُ لِلضَّرُورَةِ الشَّعْرِيَّةِ.

كَلِمَةُ "آيَة": يَعْرِضُ الْبَحْثُ سِتَّةَ أَقْوَالٍ حَوْلَ أَصْلِ هَذِهِ الْكَلِمَةِ وَوَزْنِهَا، مُشِيرًا إِلَى أَنَّ جَمِيعَ هَذِهِ الْأَقْوَالِ لَا تَخْلُو مِنْ شُدُودٍ. فَبَعْضُهَا يَرَى أَصْلَهَا مِنْ "آيَة" (فَعْلَة) مَعَ إِعْلَالِ الْحَرْفِ الْأَوَّلِ شُدُودًا، وَبَعْضُهَا يَرَى أَصْلَهَا "آيَة" (فَعْلَة) مَعَ إِعْلَالِ السَّاكِنِ، وَآخَرُونَ يَرَوْنَ أَصْلَهَا "آيَة" (فَاعِلَة) مَعَ حَذْفِ الْعَيْنِ بِغَيْرِ مُوجِبٍ. يُخَلِّصُ الْبَحْثُ إِلَى أَنَّ جَمِيعَ الْأَرَاءِ مُتَسَاوِيَةٌ فِي كَوْنِهَا تَنْطَوِي عَلَى نَوْعٍ مِنَ الشُّدُودِ، لِأَنَّا إِلَى أَنَّ الْفُيُومِيَّ ذَكَرَ رَأْيَيْنِ فَقَطْ، بَيْنَمَا هُنَاكَ آرَاءٌ أُخْرَى.

كَلِمَاتٌ مُفْتَاخِيَّةٌ: اِسْمٌ، سُمُوٌّ، وَسِمٌ، دَمٌ، دَمَوٌ، دَمِيٌّ، آيَة، آيَة، الْحَرْفُ الْمَحْذُوفُ، الْإِعْلَالُ فِي الصَّرْفِ، الشُّدُودُ الصَّرْفِيُّ، التَّرْجِيحُ اللُّغَوِيُّ، الْأَدَلَةُ الصَّرْفِيَّةُ.

**Abstract.** This study examines three Arabic words – “Ism” (name), “Dam” (blood), and “Āyah” (sign/verse) – which have long provoked in-depth morphological debates, particularly between the grammatical schools of Basra and Kufa. The research aims to analyze the origins and morphological forms of these words, compare the various grammatical arguments, and determine the most convincing opinion supported by linguistic and morphological evidence.

Regarding “Ism”, the study explores the dispute over its root: whether it derives from “as-sumuw” (elevation) as the Basrans claim, or from “al-wasm” (mark/sign) as suggested by the Kufans. Based on derivational evidence such as the diminutive “Sumayy” and the plural “Asmā”, along with the absence of a comparable case in Arabic where the root-initial letter is dropped and replaced by a connecting hamzah, the study favors the Basran view.

For the word “Dam”, the focus is on identifying the missing radical – whether it is a yā’ or a wāw. The study leans toward yā’ as the deleted root letter, with the original form being “Damiy”, based on the prevalence of “damiya-yadmā” rather than “damā-yadmū”, and plural forms such as “Dimā” that support the yā’. Poetic usages like “Damiyān” are also cited, while acknowledging possible metrical motivations.

The discussion on “Āyah” presents six proposed etymologies and morphological patterns, each involving grammatical anomalies. Some posit its origin as “Ayyah” (on the fa’alah pattern), others as “Ayya” (on fa’lah), or even “Āyiyah” (on fā’ilah), with various explanations for the deletion or modification of radicals. The study concludes that all views entail some form of irregularity and that no definitive origin can be asserted.

**Keywords:** Ism, Sumuw, Wasm, Dam, Dami, Dama, Āyah, Morphological Anomalies, Root Elision, Morphological Preference, Grammatical Evidence.

**Аннотация.** В данной работе рассматриваются три арабских слова «اسم» (имя), «دم» (кровь) и «آية» (знак/аят), которые являются предметом длительных морфологических споров между грамматическими школами Басры и Куфы.

Цель исследования – проанализировать этимологию и словообразование этих слов, сравнить аргументацию различных грамматических направлений и выявить наиболее обоснованное мнение на основе лингвистических и морфологических данных.

По слову «اسم» в работе анализируется спор о его происхождении: Басрийцы считают его корнем «السُّمُو» (высота, возвышение), а куфийцы «الْوَسْم» (знак). Основываясь на формах уменьшения (سمي) и множественного числа (أسماء), а также на отсутствии аналогичных морфологических конструкций в арабском языке, исследование отдаёт предпочтение мнению басрийцев.

Что касается слова «دم», внимание сосредоточено на восстановлении утраченного корневого согласного: йа или вау. Исследование утверждает, что утраченная буква

– это йа, а первоначальная форма слова «دمي», что подтверждается глагольной формой «دمي يدمي», множественным числом «دماء», а также поэтическими примерами (دميان).

По слову «آية» приводятся шесть различных мнений относительно его происхождения и морфологической формы, каждое из которых содержит элементы морфологической аномалии. Автор делает вывод, что ни одно из них не является полностью удовлетворительным, а также обращает внимание на то, что словарь аль-Файюми приводит только два варианта, в то время как существуют и другие.

**Ключевые слова:** «اسم» (имя), «سمو» (возвышенность), «وسم» (знак), «دم» (кровь), «دمو» (корневая форма), «دمي» (альтернативный корень), «آية» (знак, аят), «آية» (вариант корня), опущенная буква, морфологическое ослабление (и' лаль), морфологическая аномалия (иузуз), лингвистически предпочтительное мнение, морфологические доказательства.

مَدْرَسَاتِ الْبَصْرِ وَالْكُوفَةِ، حَيْثُ تَنَحَّلَى فُرُوقَاتِ الْمَنْهَجِ  
وَأَسَالِيبِ الْإِسْتِدْلَالِ فِي تَفْسِيرِ أَصُولِ هَذِهِ الْكَلِمَاتِ  
وَتَضَرِيفَاتِهَا.

فَكَلِمَةُ «اسم» تُعَدُّ مَثَالًا بَارِزًا لِلْخِلَافِ حَوْلَ  
الْحَرْفِ الْمَحْذُوفِ وَآثَرِهِ عَلَى الْأَشْتِقَاقِ وَالْمَعْنَى،  
وَتُظْهِرُ عُمَقَ الْإِخْتِلَافِ بَيْنَ مَنْ يَرَى أَصْلَهَا مِنْ  
«السُّمُو» وَمَنْ يَرَى أَصْلَهَا مِنْ «الْوَسْم». أَمَّا كَلِمَةُ  
«دم» فَتُلْقَى الضَّوْءُ عَلَى طَبِيعَةِ اللَّامِ الْمَحْذُوفَةِ وَحَرَكَهَ  
عَيْنِ الْكَلِمَةِ الْأَصْلِيَّةِ، وَتُبْرَزُ دَوْرُ التَّصْغِيرِ وَالْجَمْعِ فِي رَدِّ  
الْكَلِمَاتِ إِلَى أَصُولِهَا.

وَأَخِيرًا، تُقَدِّمُ كَلِمَةُ «آية» نُمُودَاجًا لِلْإِعْلَالِ الشَّاذِّ  
وَمَا يَكْتَنِفُهُ مِنْ آرَاءٍ مُتَعَدِّدَةٍ حَوْلَ وَزْنِهَا الْأَصْلِيِّ وَآثَرِ  
ذَلِكَ عَلَى التَّحَوُّلاتِ الصَّوْتِيَّةِ.

يَهْدَفُ هَذَا الْبَحْثُ إِلَى اسْتِجْلَاءِ هَذِهِ الْقَضَايَا  
الصَّرْفِيَّةِ، وَعَرْضِ آرَاءِ النُّحَاةِ وَالْمُصَرِّفِينَ الْقَدَمَاءِ  
وَالْمُحَدِّثِينَ، وَمُقَارَنَةِ حُجَجِهِمْ، سَعْيًا لِلْوُصُولِ إِلَى الرَّأْيِ  
الْأَرْحَحِ الْمَدْعُومِ بِالْأَدَلَّةِ اللُّغَوِيَّةِ وَالتَّضَرِيفِيَّةِ.

### المنهج العلمي للبحث

يَعْتَمِدُ هَذَا الْبَحْثُ مَنَهَجًا عِلْمِيًّا تحليليًا مُقَارِنًا  
يَقُومُ عَلَى الْخُطُوبَاتِ التَّالِيَةِ:

• الاستقراء والتجميع: يَتِمُّ اسْتِقْرَاءُ أَقْوَالِ النُّحَاةِ  
وَالْمُصَرِّفِينَ مِنَ الْمَذَاهِبِ الْمُخْتَلِفَةِ، وَخَاصَّةً الْبَصْرِيِّينَ

### مقدمة

يُعَدُّ عِلْمُ الصَّرْفِ أَحَدَ أَهَمِّ فُرُوعِ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ  
وَأَعَمَدِهَا الْأَسَاسِيَّةِ، فَهُوَ بِمَنْزِلَةِ الْمِيزَانِ الدَّقِيقِ الَّذِي  
يَضْبِطُ بُنْيَةَ الْكَلِمَةِ وَيُحَدِّدُ أَصُولَهَا وَاشْتِقَاقَاتَهَا، وَيَكْشِفُ  
عَنْ أَسْرَارِ تَحَوُّلاتِهَا الصَّوْتِيَّةِ وَالصَّرْفِيَّةِ. وَتُمَثِّلُ الْكَلِمَاتُ  
فِي اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ كَائِنَاتٍ حَيَّةً تَتَطَوَّرُ وَتَتَغَيَّرُ عَبْرَ الزَّمَنِ،  
وَلِلصَّرْفِ دَوْرٌ جَوْهَرِيٌّ فِي تَتَبُّعِ هَذِهِ التَّغْيِيرَاتِ وَفَهْمِ  
الْقَوَاعِدِ الَّتِي تُحْكُمُهَا.

وَتُعَدُّ دِرَاسَةُ أَصُولِ الْكَلِمَاتِ (الِإِيْتِمُولُوجِيَا) مَدْخَلًا  
أَسَاسِيًّا لِفَهْمِ بُنْيَةِ اللُّغَةِ وَتَطَوُّرِهَا. فَالْكَلِمَاتُ  
لَيْسَتْ بِمُجَرَّدِ وَحَدَاتٍ صَوْتِيَّةٍ دَالَّةٍ، بَلْ هِيَ مُسْتَوْدَعَاتٌ  
تَحْوِي فِي طَيَّانِهَا تَارِيخًا لُغَوِيًّا وَثقافيًّا غَنِيًّا. فِي اللُّغَةِ  
الْعَرَبِيَّةِ، تَتَسَمَّى الْكَلِمَاتُ بِوُجُودِ جُذُورٍ ثَلَاثِيَّةٍ أَوْ رُبَاعِيَّةٍ  
غَالِبًا، تُشَكِّلُ أَساسًا لِلْبِنَاءِ الصَّرْفِيِّ لِلْكَلِمَاتِ الْمُشْتَقَّةِ.  
هَذِهِ الدِّرَاسَةُ تُرَكِّزُ عَلَى ثَلَاثِ كَلِمَاتٍ تَبْدُو بِسَيْطَةِ فِي  
ظَاهِرِهَا، لَكِنَّهَا تَحْمِلُ فِي طَيَّانِهَا تَعْقِيدَاتٍ صَرْفِيَّةً وَتَارِيخِيَّةً  
تَسْتَحِقُّ التَّحْلِيلَ.

وَفِي هَذَا الْبَحْثِ، نَتَنَاوَلُ بِالْدِّرَاسَةِ وَالتَّحْلِيلِ  
ثَلَاثَ كَلِمَاتٍ عَرَبِيَّةٍ تُثِيرُ نِقَاشًا صَرْفِيًّا عَمِيقًا؛ لِمَا شَابَهَا  
مِنْ حَذْفِ وَإِعْلَالٍ وَإِبْدَالٍ، وَهِيَ: «اسم» وَ«دم»  
وَ«آية».

تُعَالِجُ هَذِهِ الْكَلِمَاتُ قَضَايَا صَرْفِيَّةً مُخَوِّرَةً تَتَقَاطَعُ  
فِيهَا آرَاءُ الْمَدَارِسِ النُّحَوِيَّةِ الْكُبْرَى، وَعَلَى رَأْسِهَا

الْمَذْهَبُ الْأَوَّلُ: مَذْهَبُ الْبَصْرِيِّينَ، كَالْحَلِيلِ<sup>(1)</sup>.  
وَوَافَقَ الْبَصْرِيِّينَ جَمَاعَةٌ مِنَ النَّحْوِيِّينَ، مِنْهُمْ:  
الرَّجَّاحُ، وَمَكِّي بْنُ أَبِي طَالِبٍ، وَالْأَنْبَارِيُّ، وَالْعُكْبَرِيُّ،  
وَأَبْنُ الْحَاجِبِ، وَأَبُو حَيَّانَ، وَأَبْنُ هَشَامٍ<sup>(2)</sup>.

ذَهَبَ الْبَصْرِيُّونَ وَمَنْ وَافَقَهُمْ إِلَى أَنَّ الْاسْمَ مُشْتَقٌّ مِنَ  
السُّمُوِّ، وَهُوَ الْعُلُوُّ وَالْإِرْتِفَاعُ؛ لِأَنَّ صَاحِبَهُ بِمَنْزِلَةِ الْمُرْتَفِعِ بِهِ.  
وَقِيلَ: لِأَنَّ الْاسْمَ يَسْمُو بِالْمُسْمَى فَيَرْفَعُهُ عَنْ  
غَيْرِهِ<sup>(3)</sup>.

وَالْمَحْذُوفُ مِنْهُ الْوَاوُ الَّتِي هِيَ لَامُ الْكَلِمَةِ،  
وُحِذِفَتْ تَخْفِيفًا لِكثَرَةِ الاسْتِعْمَالِ<sup>(4)</sup>، وَلِتَعَايِبِ الْحَرَكَاتِ،  
وَسَكَتِ السَّيْنِ، وَحَرَكَتِ الْمِيمِ، وَاجْتَلَبَتْ أَلِفُ الْوَصْلِ،  
فَوَزَنَهُ: «افْعُ»<sup>(5)</sup>.

قَالَ الْحَلِيلُ: «وَو» الْاسْمُ «أَصْلُ تَأْسِيسِهِ مِنَ السُّمُوِّ،  
وَأَلِفُ» الْاسْمِ «زَائِدَةٌ، وَنُقِصَانُهُ مِنَ الْوَاوِ»<sup>(6)</sup>.

وَذَكَرَ الْعُكْبَرِيُّ أَنَّ اشْتِقَاقَ الْاسْمِ مِنَ السُّمُوِّ  
مُطَابِقٌ لِلْمَعْنَى، فَكَانَ الْمَحْذُوفُ الْوَاوُ كَسَائِرِ الْمَوَاضِعِ،  
وَبَيَّانُهُ أَنَّ الْاسْمَ أَحَدُ أَقْسَامِ الْكَلِمِ، وَهُوَ أَعْلَى مِنْ  
صَاحِبِيهِ؛ إِذْ كَانَ يُخْبِرُ بِهِ وَعَنْهُ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ صَاحِبَاهُ،  
فَقَدْ سَمَا عَلَيْهِمَا، وَلِأَنَّ الْاسْمَ يَنْوُ بِالْمُسْمَى، وَيَرْفَعُهُ  
لِلْأَذْهَانِ بَعْدَ خَفَائِهِ، وَهُوَ مَعْنَى السُّمُوِّ<sup>(7)</sup>.

#### أَدَلَّةُ الْبَصْرِيِّينَ:

بَسَطْتُ أَدَلَّةَ الْبَصْرِيِّينَ فِي كُتُبِ النَّحْوِ، وَمِنْهَا:  
أَوَّلًا: أَنَّهُ مُشْتَقٌّ مِنَ السُّمُوِّ؛ لِأَنَّ السُّمُوَّ فِي اللُّغَةِ  
هُوَ الْعُلُوُّ. يُقَالُ: سَمَا يَسْمُو سُمُوًّا؛ إِذَا عَلَا، وَمِنْهُ سُمِيتِ  
السَّمَاءُ سَمَاءً؛ لِعُلُوِّهَا، وَالْاسْمُ يَعْلُو عَلَى الْمُسْمَى،  
وَيَدُلُّ عَلَى مَا تَحْتَهُ مِنَ الْمَعْنَى.

ثَانِيًا: أَنَّهُ يُقَالُ فِي تَصْغِيرِهِ: «سُمِيٌّ»، وَفِي جَمْعِهِ  
«أَسْمَاءٌ»، وَالتَّصْغِيرُ وَالْجَمْعُ مِمَّا يَرُدُّ الْأَشْيَاءَ إِلَى أَصُولِهَا،  
فَلَمَّا لَمْ يَجْزِ أَنْ يُقَالِ إِلَّا «سُمِيٌّ»، دَلَّ عَلَى أَنَّهُ مُشْتَقٌّ  
مِنْ «السُّمُوِّ» لَا مِنْ «الْوَسْمِ»، وَلَوْ كَانَ مِنْ «الْوَسْمِ»  
لَوَجَبَ أَنْ يُصْغَرَ عَلَى: «وُسْمٍ»، وَلَمْ يُقَلَّ أَحَدٌ، وَأَنْ  
يُجْمَعَ عَلَى «أَوْسَامٍ»، وَلَمْ يُقَلَّ بِذَلِكَ أَحَدٌ<sup>(8)</sup>.

وَالْكُوفِيِّينَ، فِيمَا يَتَعَلَّقُ بِأَصْلِ الْكَلِمَاتِ الثَّلَاثَةِ (اسْمٌ،  
دَمٌ، آيَةٌ)، وَتَضَرِيفَاتِهَا، وَحُجَجَهُمْ وَأَدَلَّتُهُمْ.

• التَّحْلِيلُ وَالتَّفْصِيلُ: تَحْلُلُ كُلُّ كَلِمَةٍ عَلَى حِدَةٍ،  
وَتَفْصِيلُ الْأَرْاءِ الْمُخْتَلَفَةِ حَوْلَ أَصْلِهَا اللَّغَوِيِّ، وَالْوَزْنِ  
الصَّرْفِيِّ، وَطَبِيعَةِ الْحَرْفِ الْمَحْذُوفِ أَوْ الْمُعْلٍ، مَعَ ذِكْرِ  
الْأَدَلَّةِ الَّتِي يَسْتَنْدُ إِلَيْهَا كُلُّ مَذْهَبٍ.

• الْمُقَارَنَةُ وَالتَّقْدِيرُ: تُعْقَدُ مُقَارَنَةٌ بَيْنَ الْأَرْاءِ  
الْمُخْتَلَفَةِ، وَتُبْرَرُ نِقَاطُ الْإِلْتِقَاءِ وَالْإِخْتِلَافِ، ثُمَّ يَتَّبَعُ ذَلِكَ  
بِنَقْدٍ عِلْمِيِّ لِكُلِّ رَأْيٍ بِنَاءً عَلَى الْقَوَاعِدِ الصَّرْفِيَّةِ الْعَامَّةِ،  
وَسَلَامَةِ الْإِشْتِقَاقِ، وَالْإِسْتِعْمَالِ اللَّغَوِيِّ.

• التَّرْجِيحُ: يَتِمُّ تَرْجِيحُ الرَّأْيِ الْأَكْثَرُ قُوَّةً وَمَتَاسِكًا  
مِنَ النَّاحِيَةِ الصَّرْفِيَّةِ، مَعَ الْأَخْذِ بِعَيْنِ الْإِعْتِبَارِ مَا يَتَّفِقُ مَعَ  
أَصُولِ اللُّغَةِ وَقَوَاعِدِهَا الْمُطْرَدَةِ، مَعَ الْإِشَارَةِ إِلَى الْأَرْاءِ  
الشَّاذَّةِ أَوْ الَّتِي تَحْتَاجُ إِلَى تَأْوِيلٍ.

• التَّوْبِيحُ: تُوَبِّحُ الْمَعْلُومَاتُ وَالْمَصَادِرُ بِدَقَّةٍ، مَعَ  
الْإِشَارَةِ إِلَى الْكُتُبِ النَّحْوِيَّةِ وَالصَّرْفِيَّةِ الْمُعْتَبَرَةِ الَّتِي اسْتَنْدَ  
إِلَيْهَا الْبَحْثُ.

مِنْ خِلَالِ هَذَا الْمَنْهَجِ، نَسَعَى إِلَى تَقْلِسِمْ دِرَاسَةِ  
شَامِلَةٍ وَمُعَمَّقَةٍ لِهَذِهِ الْكَلِمَاتِ، تُسَهِّمُ فِي إِثْرَاءِ الْمَكْتَبَةِ  
النَّحْوِيَّةِ الصَّرْفِيَّةِ، وَتُجَلِّي بَعْضًا مِنْ دَقَائِقِ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ  
وَأَسْرَارِهَا.

وَقَدْ افْتَضَتْ طَبِيعَةُ الْبَحْثِ أَنْ يَتَكَوَّنَ مِنْ ثَلَاثَةِ  
مَبَاحِثَ:

الْمَبْحَثُ الْأَوَّلُ: أَصْلُ كَلِمَةِ «اسْمٌ». الْمَبْحَثُ الثَّانِي:  
أَصْلُ كَلِمَةِ «دَمٌ». الْمَبْحَثُ الثَّلَاثُ: أَصْلُ كَلِمَةِ «آيَةٌ».

#### الْمَبْحَثُ الْأَوَّلُ: أَصْلُ كَلِمَةِ «اسْمٌ»

«اسْمٌ» مِنَ الْكَلِمَاتِ الثَّلَاثِيَّةِ الَّتِي حُذِفَ مِنْهَا  
حَرْفٌ، وَعَوِضَ عَنْهَا بِحَمَزَةِ الْوَصْلِ.

وَفِي أَصْلِهِ خِلَافٌ بَيْنَ الصَّرْفِيِّينَ، بَيْنَ كَوْنِ  
الْمَحْذُوفِ فَاءَ الْكَلِمَةِ، فَيَكُونُ مِنَ الْوَسْمِ، وَهُوَ الْعَلَامَةُ،  
وَبَيْنَ كَوْنِ الْمَحْذُوفِ لَامُ الْكَلِمَةِ فَيَكُونُ مِنَ السُّمُوِّ،  
وَهُوَ الْعُلُوُّ، فَذَهَبُوا مَذْهَبَيْنِ:

هَذَا، وَلَمْ أَجِدْ رَأْيَ الْكُوفِيِّينَ فِي كُتُبِهِمُ الَّتِي وَفَّقْتُ عَلَيْهَا، بَلْ إِنَّ أَبَا الْقَاسِمِ الرَّجَاحِيَّ حَكَى الْإِجْمَاعَ وَعَدَمَ الْمُخَالَفَةَ، حَيْثُ قَالَ: «أَجْمَعَ عُلَمَاءُ الْبَصْرِيِّينَ وَلَا أَعْلَمُ مِنَ الْكُوفِيِّينَ خِلَافًا مُسْتَنَدًا إِلَى مَنْ يُوثِّقُ بِهِ أَنَّ اشْتِقَاقَ اسْمٍ «مِنْ سَمَوْتِ أَسْمَوْ، أَيْ: عَلَوْتِ» (15).

وَشَكَكَ بَعْضُ الْبَاحِثِينَ (16) فِي نِسْبَةِ هَذَا الرَّأْيِ لِلْكُوفِيِّينَ، وَذَكَرَ أَنَّ الْأَنْبَارِيَّ هُوَ الَّذِي نَسَبَ إِلَيْهِمْ ذَلِكَ، وَتَابَعَهُ مَنْ جَاءَ بَعْدَهُ مِنَ النَّحْوِيِّينَ.

وَذَهَبَ بَعْضُهُمْ (17) إِلَى أَنَّ ذَلِكَ لَمْ يَثْبُتْ مِنْ أَمْتِهِ الْكُوفِيِّينَ الْأَوَائِلَ، كَالْكَسَائِيِّ، وَالْفَرَّاءِ، وَغَلِبَ، فَهُمْ مُتَّفِقُونَ مَعَ الْبَصْرِيِّينَ فِي أَنَّهُ مُشْتَقٌّ مِنَ السُّمُو.

وَذَهَبَ بَعْضُهُمْ (18) إِلَى أَنَّ ذَلِكَ رَجْمًا يَكُونُ مَقْبُولًا عَنِ الْمُتَأَخِّرِينَ مِنْهُمْ، وَكُتِبَ الْكُوفَةُ فَقَدْ مِنْهَا الْكَثِيرُ، وَكَوْنُ الْأَنْبَارِيِّ هُوَ الَّذِي نَسَبَ إِلَيْهِمْ ذَلِكَ فَهَذَا مِمَّا لَا يَنْفَرِدُ بِهِ، بَلْ سَبَقَهُ مَكِّي بْنُ أَبِي طَالِبٍ، وَابْنُ عَطِيَّةٍ (19).

#### الرد على كلام الكوفيين (20):

قَوْلُهُمُ: الْاسْمُ فِي اللُّغَةِ هُوَ الْعَلَامَةُ، وَالْاسْمُ وَسَمٌ عَلَى الْمُسَمَّى، وَعَلَامَةٌ لَهُ يُعْرَفُ بِهَا، فَلِهَذَا يُقَالُ: إِنَّهُ مُشْتَقٌّ مِنَ الْوَسْمِ، فَهَذَا وَإِنْ كَانَ صَحِيحًا مِنْ جِهَةِ الْمَعْنَى إِلَّا أَنَّهُ فَاسِدٌ مِنْ جِهَةِ اللَّفْظِ، وَهَذِهِ الصَّنَاعَةُ لَفْظِيَّةٌ، فَلَا بُدَّ مِنْ مُرَاعَاةِ اللَّفْظِ.

وَوَجْهُ فَسَادِهِ مِنْ جِهَةِ اللَّفْظِ مِنْ أَرْبَعَةِ أَوْجُهٍ:

**الوجه الأول:** أَنَّهُ أَجْمَعَ عَلَى أَنَّ هَمْزَةَ التَّعْوِيزِ فِي أَوَّلِهِ، وَهَمْزَةُ التَّعْوِيزِ إِنَّمَا تَقَعُ عَنْ تَعْوِيزِ اللَّامِ، لَا الْفَاءِ، وَذَلِكَ كَمَا فِي «بَنُو» الَّتِي حُذِفَتْ لَامُهَا، وَعَوَّضُوا عَنْهَا بِالْهَمْزَةِ، فَقِيلَ: «ابْنُ»، وَلَا يُوْجَدُ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ مَا حُذِفَتْ فَاءُهُ، وَعَوَّضَتْ عَنْهُ بِالْهَمْزَةِ، وَلَا مَا حُذِفَتْ لَامُهُ وَعَوَّضَ عَنْهُ بِالْهَاءِ.

**الوجه الثاني:** أَنَّهُ يُقَالُ: أَسْمَيْتُهُ، وَلَوْ كَانَ مُشْتَقًّا مِنَ الْوَسْمِ لَقِيلَ: أَوْسَمْتُهُ، فَلَمَّا لَمْ يُقَلْ إِلَّا أَسْمَيْتُهُ دَلَّ عَلَى أَنَّهُ مِنَ السُّمُو.

**ثالثا:** بِإِرْجَاعِهِ إِلَى مَاضِيهِ يُعْرَفُ أَصْلُهُ، يُقَالُ: أَسْمَيْتُهُ بِكَذَا، وَسَمَيْتُهُ، وَهُوَ سُمِّيَ (9)، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿لَمْ نَجْعَلْ لَهُ مِنْ قَبْلُ سَمِيًّا﴾ (10).

وَلَوْ كَانَ الْمَحْذُوفُ مِنْ أَوَّلِهِ لَعَادَ فِي التَّصْرِيفِ، وَلَقِيلَ: أَوْسَمْتُهُ، وَوَسَمْتُهُ، فَلَمَّا لَمْ يُقَلْ ذَلِكَ، كَانَ ذَلِكَ دَلِيلًا عَلَى أَنَّهُ مِنَ السُّمُو (11).

**رابعا:** أَنَّهُ لَا يُوْجَدُ فِي الْعَرَبِيَّةِ اسْمٌ حُذِفَتْ فَاءُهُ، وَعَوَّضَ عَنْهُ بِهَمْزَةِ الْوَصْلِ، وَإِنَّمَا عَوَّضُوا عَنْ حَذْفِ الْفَاءِ بِنَاءِ التَّائِيثِ فِي عِدَّةٍ، وَزَيْتَةٍ، وَنَظَائِرِهَا، فَلَمَّا وَجَدَ فِي «اسْمٍ» هَمْزَةَ التَّعْوِيزِ عَلِمَ أَنَّهُ مَحْذُوفُ اللَّامِ، لَا مَحْذُوفُ الْفَاءِ؛ لِأَنَّ حَمْلَهُ عَلَى مَا لَهُ نَظِيرٌ أَوَّلَى مِنْ حَمْلِهِ عَلَى مَا لَيْسَ لَهُ نَظِيرٌ، فَدَلَّ عَلَى أَنَّهُ مُشْتَقٌّ مِنْ «السُّمُو» لَا مِنْ «الْوَسْمِ»، كَمَا أَنَّ الْوَعْضَ مُخَالَفٌ لِلْبَدَلِ، فَبَدَلَ الشَّيْءِ يَكُونُ فِي مَوْضِعِهِ، وَالْعَوْضُ يَكُونُ فِي غَيْرِ مَوْضِعِ الْمُعَوَّضِ مِنْهُ، فَلَوْ كَانَتْ الْهَمْزَةُ عَوَّضًا مِنَ الْوَاوِ لَكَانَتْ بَدَلًا مِنْهَا، وَلَا يَجُوزُ ذَلِكَ، إِذْ لَوْ كَانَتْ كَذَلِكَ لَكَانَتْ هَمْزَةً مَقْطُوعَةً، وَلَمَّا كَانَتْ أَلْفَ وَصَلَ حُكْمُ بَاقِيهَا عَوَّضٌ (12).

#### المذهب الثاني: مذهب الكوفيين (13)

ذَهَبَ الْكُوفِيُّونَ إِلَى أَنَّ «الاسْمَ» مُشْتَقٌّ مِنْ «السِّمَةِ» وَهُوَ الْعَلَامَةُ؛ لِأَنَّهُ عِلَامَةٌ عَلَى مُسَمَّاهُ، فَأَصْلُهُ عَلَى هَذَا: «وَسَمٌ»، حُذِفَتْ فَاءُهُ، وَجِيءَ بِهَمْزَةِ الْوَصْلِ عَوَّضًا مِنَ الْوَاوِ الْمَحْذُوفَةِ، يَتَوَصَّلُ بِهَا إِلَى النُّطْقِ بِالسَّكَنِ السَّائِكَةِ، وَوَزْنُهُ «اعِلُ».

#### حُجَّةُ الْكُوفِيِّينَ:

اِحْتِجَّ الْكُوفِيُّونَ عَلَى مَذْهَبِهِمْ فَقَالُوا:

**أولاً:** الْاسْمُ فِي اللُّغَةِ هُوَ الْعَلَامَةُ، وَالْاسْمُ وَسَمٌ عَلَى الْمُسَمَّى، وَعَلَامَةٌ لَهُ يُعْرَفُ بِهَا، أَلَا تَرَى أَنَّكَ إِذَا قُلْتَ: زَيْدٌ أَوْ عَمْرُوٌ دَلَّ عَلَى الْمُسَمَّى، فَصَارَ كَالْوَسْمِ عَلَيْهِ، فَلِهَذَا قُلْنَا: إِنَّهُ مُشْتَقٌّ مِنَ الْوَسْمِ.

**ثانياً:** إِنَّا قَدْ وَجَدْنَا مِنَ الْأَسْمَاءِ تَضَعُ مِنْ مُسَمِّيَاتِهَا كَقَرْدٍ، وَكَلْبٍ، وَجَرَوْ، فَلَوْ كَانَ مِنَ الْعُلُوِّ لَمَا وُضِعَتْ هَذِهِ الْأَسْمَاءُ مِنْ مُسَمِّيَاتِهَا (14).

### تَعْقِيبُ:

مَا ذَكَرَهُ بَعْضُ الْبَاحِثِينَ مِنَ التَّشْكِيكِ فِي نِسْبَةِ هَذَا الرَّأْيِ لِلْكُوفِيِّينَ، وَاسْتَدْلَاهُمْ بِأَنَّ ذَلِكَ غَيْرُ مَوْجُودٍ فِي كُتُبِ الْكُوفِيِّينَ الْأَوَّلِ، فَهَذَا مِمَّا يَحْتَاجُ إِلَى دَرَأَسَةٍ، لِأَنَّهُ لَمْ يَصِلْ مِنْ كُتُبِ الْكُوفِيِّينَ إِلَّا الْقَلِيلُ، وَأَرَأَوْهُمْ مَبْسُوطَةً فِي كُتُبِ الْمُتَأَخِّرِينَ، فَهَلْ عَدَمَ وَجُودَهَا فِي كُتُبِ الْمُتَقَدِّمِينَ مِنْهُمْ يَدُلُّ عَلَى عَدَمِ قَوْلِهِمْ بِهَذَا الْقَوْلِ، وَهَلْ تَرَدُّ كُلِّ آرَاءِ الْكُوفِيِّينَ الَّتِي لَمْ تَوْجَدْ فِي كُتُبِهِمْ؟ ثُمَّ إِنَّ الْمُتَقَدِّمِينَ أَنْفُسَهُمْ، فَقَدْ مِنْ كُتُبِهِمُ الْكَثِيرِ، فَرُبَّمَا ذَكَرَ رَأْيَهُ هَذَا فِي كُتُبِهِ الْمَفْقُودَةِ.

وَقَوْلُ الرَّجَاحِيِّ أَنَّهُ لَا يَعْلَمُ خِلَافًا، فَإِنَّ هُنَاكَ مَنْ عِلِمَ خِلَافًا وَذَكَرَهُ، مِثْلُ مَكِّيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، وَابْنِ عَطِيَّةٍ، وَالْأَنْبَارِيِّ، وَالْمُبْتِئُ مُقَدِّمٌ عَلَى الْمَنْعِيِّ.

### الْمَبْحَثُ الثَّانِي: أَصْلُ كَلِمَةِ «دَمٍ» وَتَشْبِيْهِهَا

أَوَّلًا : أَصْلُ كَلِمَةِ «دَمٍ»:

دَمٌ مِنَ الْكَلِمَاتِ الثَّلَاثِيَّةِ الْمَحْذُوفَةِ اللَّامِ، مِثْلُ: يَدٍ وَ أَبٍ، وَغَيْرِهَا.

وَفِي كَوْنِ اللَّامِ الْمَحْذُوفِ مِنْهَا وَآوًا أَوْ يَاءً، خِلَافٌ بَيْنَ الصَّرْفِيِّينَ عَلَى ثَلَاثَةِ مَذَاهِبٍ.

### الْمَذْهَبُ الْأَوَّلُ: مَذْهَبُ جُمْهُورِ الصَّرْفِيِّينَ

يَرَى جُمْهُورُ الصَّرْفِيِّينَ، مِثْلُ سَيِّوِيَّةٍ، وَالْمُبَرِّدِ، وَابْنِ السَّرَّاجِ، أَنَّ اللَّامَ الْمَحْذُوفَةَ مِنْ كَلِمَةِ «دَمٍ» هِيَ يَاءٌ، وَأَنَّ أَصْلَ الْكَلِمَةِ هُوَ «دَمِي».

وَقَدْ ذَكَرَ سَيِّوِيَّةٌ فِي كِتَابِهِ: «وَأِنَّمَا رَدَدْتُ هَذِهِ الْحُرُوفَ، لِأَنَّكَ لَمْ تَبْنِ الْوَاحِدَ عَلَى حَذْفِهَا؛ كَمَا بُنِيَتْ دَمٌ عَلَى حَذْفِ الْيَاءِ» (27).

وَقَالَ: «بَابُ مَا ذَهَبَتْ لَامُهُ فَمِنْ ذَلِكَ دَمٌ. تَقُولُ: دَمِي، يَدُلُّكَ دَمَاءٌ عَلَى أَنَّهُ مِنَ الْيَاءِ أَوْ مِنَ الْوَآوِ» (28).

وَقَالَ الْمُبَرِّدُ: «وَأَعْلَمُ أَنَّهُ لَا يَكُونُ اسْمٌ عَلَى حَرْفَيْنِ إِلَّا وَأَصْلُهُ الثَّلَاثَةُ، فَإِذَا صَغُرَ فَلَا بُدَّ مِنْ رَدِّ مَا ذَهَبَ

الْوَجْهَ الثَّلَاثُ: أَنَّهُ يُقَالُ فِي تَصْغِيرِهِ «سُمِّي»، وَفِي جَمْعِهِ: «أَسْمَاءٌ»، وَلَوْ كَانَ مِنَ الْوَسْمِ لَقِيلَ فِي تَصْغِيرِهِ «وَسِيمٌ»، وَفِي جَمْعِهِ: «أَوْسَامٌ»، فَالْتَصْغِيرُ وَالْجَمْعُ يَرُدُّانِ الْأَشْيَاءَ إِلَى أَصُولِهَا.

الْوَجْهَ الرَّابِعُ: جَاءَ عَنِ الْعَرَبِ «سَمِي» عَلَى وَزْنِ «فَعِيل»، وَلَوْ كَانَ مِنَ الْوَسْمِ لَجَاءَ «وَسِيمٌ» عَلَى «فَعِيل» (21).

ثَانِيًا : أَنَّ مَا تَعَلَّقُوا بِهِ مِنْ أَنَّ بَعْضَ الْأَسْمَاءِ تَصْغُرُ مِنْ مُسَمِّيَاتِهَا، فَلَيْسَ بِشَيْءٍ؛ لِأَنَّ هَذِهِ الْأَسْمَاءَ عُلِقَتْ عَلَى أَجْنَاسٍ وَضَعِيَّةٍ، فَالْوَضَاعَةُ لَاحِقَةٌ بِهَا مِنَ الْجُنْسِيَّةِ، لَا مِنْ جِهَةِ الْأَسْمِيَّةِ، أَلَا تَرَى أَنَّهُمْ سَمَوْا «بِكَلْبٍ وَكِلَابٍ؟» فَلَمْ يَضَعْ ذَلِكَ مِنَ الْمُسَمَّيْنَ، وَجَرَى مَجْرَى تَسْمِيَّتِهِمْ بِ «بَدْرٍ وَهَلَالٍ»، «وَمَطَرٍ وَأَسَدٍ» (22).

### مَوْقِفُ الْمُتَأَخِّرِينَ مِنَ الْمَذْهَبَيْنِ:

يَرَى بَعْضُهُمْ أَنَّ رَأْيَ الْكُوفِيِّينَ أَقْوَى فِي الْمَعْنَى، وَرَأْيَ الْبَصْرِيِّينَ أَقْوَى فِي اللَّفْظِ.

قَالَ الْعُكْبَرِيُّ: «وَقَالَ الْكُوفِيُّونَ: أَصْلُهُ» وَسَمٌ «لِأَنَّهُ مِنَ الْوَسْمِ، وَهُوَ الْعَلَامَةُ، وَهَذَا صَحِيحٌ فِي الْمَعْنَى فَاسِدٌ اِشْتِقَاقًا» (23).

وَقَالَ السَّمِينُ: «وَهَذَا - يَعْنِي قَوْلَ الْكُوفِيِّينَ - وَإِنْ كَانَ صَحِيحًا فِي الْمَعْنَى لَكِنَّهُ فَاسِدٌ مِنْ حَيْثُ التَّصْرِيفُ» (24).

وَقَالَ مَكِّي: «وَقَوْلُهُمْ يَعْنِي الْكُوفِيُّينَ أَقْوَى فِي الْمَعْنَى، وَقَوْلُ الْبَصْرِيِّينَ أَقْوَى فِي التَّصْرِيفِ» (25).

### الْمَذْهَبُ الرَّابِعُ:

مِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الرَّاجِحَ هُوَ مَذْهَبُ الْبَصْرِيِّينَ، لِأَنَّهُ أَقْوَى مِنَ النَّاحِيَةِ التَّصْرِيفِيَّةِ، وَالصَّنَاعَةِ التَّصْرِيفِيَّةِ صِنَاعَةً لَفْظِيَّةً.

وَكَوْنُ الشَّيْءِ بِمَعْنَاهُ لَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ مُشْتَقٌّ مِنْهُ، فَ «دَمْتُ» وَ «دَمْتُرُ» بِمَعْنَى وَاحِدٍ، وَلَيْسَ أَحَدُهُمَا مُشْتَقًّا مِنَ الْآخَرِ، فَالْمَعْنَى لَيْسَ دَلِيلًا قَاطِعًا عَلَى اِشْتِقَاقٍ.

وَبَعَهُ النَّحَّاسُ، حَيْثُ قَالَ: «وَالْأَصْلُ فِي «دَمٍ»  
«فَعَلٌ»، يَدُلُّكَ عَلَى ذَلِكَ قَوْلُ الشَّاعِرِ:

جَرَى الدِّمْيَانُ بِالْخَيْرِ الْيَقِينِ  
وَهُوَ مِنْ دَمِي يَدْمِي، مِثْلُ: حَذَرَ يَحْذُرُ»<sup>(35)</sup>.  
الرَّدُّ عَلَى رَأْيِ الْمُبَرِّدِ:

رَدَّ ابْنُ السَّرَّاجِ عَلَى مَذْهَبِ الْمُبَرِّدِ، فَقَالَ: «وَلَيْسَ  
عِنْدِي فِي قَوْلِهِمْ: دَمِي يَدْمِي دَمًا حُجَّةٌ لِمَنْ ادَّعَى أَنَّ  
«دَمًا» فَعْلٌ؛ لِأَنَّ قَوْلَهُمْ: دَمِي يَدْمِي دَمًا إِنَّمَا هُوَ «فَعْلٌ»  
وَمَصْدَرٌ اشْتَقَّ مِنَ الدَّمِ؛ كَمَا: اشْتَقَّ تَرَبُّ مِنَ التَّرَابِ،  
وَشَعَرَ الْجَبِينِ مِنَ الشَّعْرِ. فَقَوْلُهُمْ: «دَمًا» اسْمٌ لِلْحَدَثِ  
وَالدَّمِ اسْمٌ لِلشَّيْءِ الَّذِي هُوَ جِسْمٌ»<sup>(36)</sup>.

#### الْمَذْهَبُ الثَّانِي:

يَرَى أَصْحَابُ هَذَا الْمَذْهَبِ أَنَّ «دَمًا» أَصْلُهُ  
«دَمَوٌ» فَالْلَامُ الْمَحْدُوفَةُ وَوَاوُ<sup>(37)</sup>.

وَمَنْ قَالَ بِهَذَا الْمَذْهَبِ الْجَوْهَرِيُّ، وَالْأَنْبَارِيُّ.  
قَالَ الْجَوْهَرِيُّ: «الدَّمُ» أَصْلُهُ «دَمَوٌ» بِالتَّحْرِيكِ،  
وَإِنَّمَا قَالُوا: دَمِي يَدْمِي؛ لِحَالِ الْكَسْرِ الَّتِي قَبْلَ الْبَاءِ، كَمَا  
قَالُوا: رَضِي يَرْضَى وَهُوَ مِنَ الرِّضْوَانِ»<sup>(38)</sup>.  
وَقَالَ الْأَنْبَارِيُّ: «لَأَنَّ فِي الْأَنْعَامِ مَا يُمِثِّلُهُ وَيُضَاهِيهِ،  
نَحْوُ: يَدٍ، وَعَدٍ، وَدَمٍ. وَالْأَصْلُ فِي يَدٍ يَدِي، وَفِي غَدٍ  
غَدُوٌّ، وَفِي دَمٍ دَمَوٌ، بِدَلِيلِ قَوْلِهِمْ: دَمَوَانٌ»<sup>(39)</sup>.

#### الْمَذْهَبُ الثَّالِثُ:

يَرَى أَصْحَابُ هَذَا الْمَذْهَبِ أَنَّ «دَمًا» اسْمٌ  
مَقْصُورٌ عِنْدَ بَعْضِ الْعَرَبِ. وَبِهِ قَالَ ابْنُ يَعِيشَ، وَابْنُ  
مَالِكٍ، وَالرَّضِيُّ.

قَالَ ابْنُ يَعِيشَ: «وَكَذَلِكَ «دَمٌ»، يُقَالُ: مَنْقُوصًا  
وَمَقْصُورًا، وَعَلَيْهِ قَوْلُ الشَّاعِرِ:  
فَلَسْنَا عَلَى الْأَعْقَابِ تَدْمِي كُلُّوْمَنَا  
وَلَكِنْ عَلَى أَقْدَامِنَا يَقْطُرُ الدَّمَا»<sup>(40)</sup>.  
.....»<sup>(41)</sup>.

وَقَالَ ابْنُ مَالِكٍ: «مِنَ الْعَرَبِ مَنْ قَصَرَ «يَدًا»  
و«دَمًا» وَ«فَمَا»»<sup>(42)</sup>.

مِنْهُ؛ لِأَنَّ التَّصْغِيرَ لَا يَكُونُ فِي أَقَلِّ مِنْ ثَلَاثَةِ أَحْرَفٍ؛  
وَذَلِكَ قَوْلُكَ فِي دَمٍ: دَمِي؛ لِأَنَّ الذَّاهِبَ مِنْهُ يَاءٌ؛ يَدُلُّكَ  
عَلَى ذَلِكَ أَنَّكَ إِذَا أَخْرَجْتَهُ إِلَى الْفِعْلِ قُلْتَ: دَمِيْتُ.  
كَمَا تَقُولُ: خَشِيتُ. وَتَقُولُ فِي الْجَمْعِ: دِمَاءٌ - فَاعْلَمْ  
- فَتَهْمُزُ الْيَاءُ؛ لِأَنَّهَا طَرَفٌ بَعْدَ أَلِفٍ زَائِدَةٍ؛ كَمَا تَقُولُ:  
رِدَاءٌ وَسَقَاءٌ»<sup>(29)</sup>.

وَقَالَ ابْنُ السَّرَّاجِ: «الثَّلَاثُ: مَا ذَهَبَ لَامُهُ نَحْوُ:  
دَمٍ، تَقُولُ: دَمِي، يَدُلُّكَ عَلَيْهِ دِمَاءٌ»<sup>(30)</sup>.  
وَقَالَ: «وَأَمَّا ( دَم ) فَقَدْ اسْتَبَانَ أَنَّهُ مِنَ الْيَاءِ  
لِقَوْلِ بَعْضِ الْعَرَبِ إِذَا ثَنَاهُ: دَمْيَانٌ»<sup>(31)</sup>.

وَقَالَ النَّحَّاسُ: «وَوَاحِدُ الدِّمَاءِ «دَمٌ» وَلَا يَكُونُ  
اسْمٌ عَلَى حَرْفَيْنِ، إِلَّا وَقَدْ حَذِفَ مِنْهُ، وَالْمَحْدُوفُ مِنْهُ  
يَاءٌ»<sup>(32)</sup>.

وَقَدْ اخْتَلَفَ أَصْحَابُ هَذَا الْمَذْهَبِ فِي حَرَكَةِ الْعَيْنِ  
مِنْ «دَمِي» عَلَى رَأْيَيْنِ:

#### • الرَّأْيُ الْأَوَّلُ: رَأْيُ سَبِيئَوِيَّةٍ.

يَرَى سَبِيئَوِيَّةٌ أَنَّ الْعَيْنَ سَاكِنَةٌ فِيهِ عَلَى وَزْنِ  
«فَعْلٍ»، وَلَمْ أَجِدْ ذَلِكَ فِي كِتَابِهِ، وَإِنَّمَا نَسَبَهُ إِلَيْهِ الْمُبَرِّدُ،  
حَيْثُ قَالَ: «وَسَبِيئَوِيَّةٌ يَزْعُمُ أَنَّ «دَمًا» «فَعْلٌ» فِي  
الْأَصْلِ»<sup>(33)</sup>.

#### الرَّأْيُ الثَّانِي: رَأْيُ الْمُبَرِّدِ

#### • الرَّأْيُ الثَّانِي: رَأْيُ الْمُبَرِّدِ.

يَرَى الْمُبَرِّدُ أَنَّ عَيْنَ «دَمِي» مَفْتُوحَةٌ، فَالْكَلِمَةُ عَلَى  
«فَعْلٍ».

قَالَ الْمُبَرِّدُ: «فَأَمَّا «دَمٌ» فَهُوَ فَعْلٌ. يَدُلُّكَ عَلَى  
ذَلِكَ أَنَّكَ تَقُولُ: دَمِي يَدْمِي فَهُوَ «دَمٌ». فَهَذَا مِثْلُ  
فَرَقَ فَرَقًا، وَهُوَ فَرَقٌ، وَحَذَرَ حَذَرًا، فَهُوَ حَذَرٌ. «فَدَمٌ»  
إِنَّمَا هُوَ مَصْدَرٌ؛ مِثْلُ: الْبَطَرُ، وَالْحَذَرُ.  
وَمَا يَدُلُّكَ عَلَى أَنَّهُ «فَعْلٌ» أَنَّ الشَّاعِرَ لَمَّا اضْطُرَّ  
فَأَخْرَجَهُ عَلَى أَصْلِهِ، وَرَدَّ مَا ذَهَبَ مِنْهُ جَاءَ بِهِ مُتَحَرِّكًا، فَقَالَ:  
فَلَوْ أَنَا عَلَى جُحْرٍ دُبَحْنَا

جَرَى الدِّمْيَانُ بِالْخَيْرِ الْيَقِينِ»<sup>(34)</sup>.

هَذَا، وَذَكَرَ عَنِ الْعَرَبِ جِيءَ «دَمِيَّانَ»  
و«دَمَوَانَ» فِي تَنْثِيَةِ «دَم»، بِإِثْبَاتِ لَامِهَا. وَالصَّرْفِيُّونَ  
فِي ذَلِكَ عَلَى مَذَاهِبٍ:

#### الْمَذْهَبُ الْأَوَّلُ:

يَرَى أَصْحَابُ هَذَا الْمَذْهَبِ أَنَّ «دَمِيَّانَ» مُثْنً  
«دَم» رُدَّتْ إِلَيْهِ اللَّامُ عِنْدَ الصَّرْفَةِ الشَّرْعِيَّةِ.

وَهُوَ قَوْلُ ابْنِ عَصْفُورٍ، حَيْثُ قَالَ: «وَإِذَا تَنَيْتَ  
غَيْرَ الْمَقْسِيسِ أَلْحَقْتَ الْعَلَامَتَيْنِ مِنْ غَيْرِ أَنْ تَرُدَّ الْمَحْذُوفُ،  
نَحْوُ: «يَدَيْنِ»، فِي تَنْثِيَةِ «يَدٍ» وَ«دَمَيْنِ»، فِي تَنْثِيَةِ  
دَمٍ، إِلَّا فِي أَرْبَعَةِ أَسمَاءٍ أَوْ فِي ضَرْوَةٍ شَعَرٍ فَإِنَّكَ تَرُدُّ  
الْمَحْذُوفَ. قَالَ:

يَدَيَانِ بَيِّضَاوَانِ عِنْدَ مُحَلِّمٍ قَدْ بَمَنَعَانِكَ أَنْ تُضَامَ  
وَتُضْهَدَا

وَقَالَ آخَرُ:

فَلَوْ أَنَا عَلَى حَجَرٍ دُجِنَا

جَرَى الدَّمِيَّانِ بِالْخَيْرِ الْيَقِينِ  
وَالْأَرْبَعَةُ الْأَسْمَاءُ هِيَ: أَخٌ، وَأَبٌ، وَحَمٌّ، وَهَنَّ.  
تَقُولُ فِي تَنْثِيَتِهِمَا: أَخَوَانِ، وَأَبَوَانِ، وَحَمَوَانِ، وَهَنَوَانِ،  
فَتَرُدُّ الْمَحْذُوفَ»<sup>(48)</sup>.

وَتَبَعَهُ الْأَشْمُونِيُّ<sup>(49)</sup>.

الْمَذْهَبُ الثَّانِي: يَرَى أَصْحَابُ هَذَا الْمَذْهَبِ أَنَّ  
«دَمِيَّانَ» مُثْنً «دَم» رُدَّتْ إِلَيْهِ اللَّامُ شُدُودًا. وَهُوَ قَوْلُ  
الرَّضِيِّ، حَيْثُ قَالَ فِي النَّسَبِ إِلَى مَا حُذِفَتْ لَامُهُ:  
«فَإِنْ لَمْ يَنْبُتْ رُءُ اللَّامِ فِي مَوْضِعٍ، فَأَنْتَ فِي النَّسَبِ مُحَيَّرٌ  
بَيْنَ الرَّدِّ وَتَرْكِهِ، نَحْوُ: غَدِيٍّ، وَغَدَوِيٍّ، وَحَرِيٍّ، وَحَرَجِيٍّ،  
وَأَبْنِيٍّ، وَبَنَوِيٍّ، وَدَمِيٍّ، وَدَمَوِيٍّ. وَلَا اعْتِبَارَ بِقَوْلِهِ:

جَرَى الدَّمِيَّانِ بِالْخَيْرِ الْيَقِينِ

وَبَقَوْلِهِ:

يَدَيَانِ بَيِّضَاوَانِ عِنْدَ مُحَلِّمٍ

لَشُدُودِهَا»<sup>(50)</sup>.

وَتَبَعَهُ ابْنُ هِشَامٍ حَيْثُ قَالَ: «وَالدَّمِيَّانِ تَنْثِيَةُ دَمٍ  
بِرُدِّ اللَّامِ شُدُودًا»<sup>(51)</sup>.

وَقَالَ الرَّضِيُّ: «وَالَّذِي أَرَاهُ أَنَّ بَعْضَ الْعَرَبِ يَقُولُ  
فِي الْيَدِ: يَدَا، فِي الْأَحْوَالِ كُلِّهَا، يَجْعَلُهُ مَقْصُورًا «كَرَحَى»  
و«فَتَى»، وَتَنْثِيَتُهُ عَلَى هَذِهِ اللَّغَةِ يَدَيَانِ، مِثْلُ: رَحِيَّانِ.  
يُقَالُ مَقْصُورًا وَمَقْصُورًا، وَعَلَيْهِ قَوْلُ الشَّاعِرِ:  
فَلَسْنَا عَلَى الْأَعْقَابِ تَدْمَى كُلُّوْمَنَا  
وَلَكِنْ عَلَى أَقْدَامِنَا يَقْطُرُ الدِّمَا»<sup>(43)</sup>.

وَقَالَ: «وَأَمَّا نَحْوُ: غَدٍ، وَيَدٍ، وَدَمٍ، مِمَّا لَمْ تَرُدَّ لَامُهُ  
فِي الْإِضَافَةِ، فَلَا تَرُدُّ أَيْضًا فِي التَّنْثِيَةِ، يُقَالُ: دَمَانِ وَيَدَانِ.  
وَأَمَّا يَدَيَانِ، قَالَ:

يَدَيَانِ بَيِّضَاوَانِ عِنْدَ مُحَلِّمٍ

قَدْ بَمَنَعَانِكَ أَنْ تُضَامَ وَتُضْهَدَا»<sup>(44)</sup>

فَعَلَى لُغَةٍ مِنْ قَالَ فِي الْمَفْرَدِ: يَدَى، كَرَحَى»<sup>(45)</sup>.

#### ثَانِيًا: مُثْنَى كَلِمَةِ «دَم»:

عِنْدَ تَنْثِيَةِ الْاسْمِ الْمُنْقُوصِ. وَهُوَ مَا حُذِفَتْ لَامُهُ.  
نَحْوُ: «أَخٌ»، وَ«أَبٌ»، وَ«يَدٌ»، وَ«دَمٌ»، فَإِنَّهُ يُنْظَرُ، فَإِنْ  
كَانَ الْمَحْذُوفُ يَرُدُّ عِنْدَ الْإِضَافَةِ، نَحْوُ: أَبُوكَ، وَأَخُوكَ،  
فِي «أَبٍ»، وَ«أَخٍ» فَإِنَّهُ يَرُدُّ إِلَيْهِ عِنْدَ التَّنْثِيَةِ، فَيُقَالُ:  
أَبَوَانِ، وَأَخَوَانِ، وَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرُدُّ إِلَيْهِ عِنْدَ الْإِضَافَةِ، نَحْوُ:  
يَدِكَ، فِي «يَدٍ»، وَفَمِكَ، فِي «فَمٍ»، فَإِنَّهُ لَا يَرُدُّ إِلَيْهِ عِنْدَ  
التَّنْثِيَةِ، فَيُقَالُ: يَدَانِ، وَدَمَانِ.<sup>(46)</sup>

قَالَ الْأَشْمُونِيُّ: «يَتِمُّ فِي التَّنْثِيَةِ وَالْجَمْعِ بِالْأَلْفِ وَالثَّاءِ  
مِنَ الْمَحْذُوفِ اللَّامُ مَا يَتِمُّ فِي الْإِضَافَةِ، وَذَلِكَ نَحْوُ: قَاضٍ،  
وَشَجٍّ، وَأَبٍ، وَأَخٍ، وَحَمٍّ، وَهَنَّ، مِنْ الْأَسْمَاءِ السَّتَةِ. تَقُولُ:  
قَاضِيَّانِ، وَشَجِيَّانِ، وَأَبَوَانِ، وَأَخَوَانِ، وَحَمَوَانِ، وَهَنَوَانِ؛  
كَمَا تَقُولُ: هَذَا قَاضِيكَ، وَشَجِيكَ، وَأَبُوكَ، وَأَخُوكَ،  
وَحَمُوكَ، وَهَنُوكَ. وَشَدَّ أَبَانِ وَأَخَانِ. وَمَا لَا يَتِمُّ فِي الْإِضَافَةِ  
لَا يَتِمُّ فِي التَّنْثِيَةِ، وَذَلِكَ نَحْوُ: اسْمٍ، وَأَبْنٍ، وَيَدٍ، وَدَمٍ،  
وَحَرٍّ، وَغَدٍّ، وَفَمٍّ. فَتَقُولُ: اسْمَانِ، وَأَبْنَانِ، وَيَدَانِ، وَدَمَانِ،  
وَحَرَّانِ، وَغَدَّانِ، وَفَمَّانِ؛ كَمَا تَقُولُ: اسْمُكَ، وَأَبْنُكَ،  
وَيَدُكَ، وَدَمُكَ، وَحَرُّكَ، وَغَدُّكَ، وَفَمُّكَ»<sup>(47)</sup>.

### المذهب الثالث:

الاسماء ما يماثلُه ويضاهيه، نحو: «يد» و«دم» والأصل في «يد» «يدي»، وفي «دم» «دمو»، في أحد القولين، بدليل قوهم دموان<sup>(57)</sup>. وقال: «والأكثرُونَ على أَنَّها من ذوات الواو»<sup>(58)</sup>. قال في تشنية «دم»: «دموان».

وهناك مذهب ثالث أَنها مُحتملة الوجهين، أي التشنية على «دميين» أو «دموين»، والأكثر الياء، وإليه ذهب العكبري<sup>(59)</sup>.

### المذهب الرابع:

مما سبق يتبين أَن الرَّاجح في كون المحذوف منها واوًا أو ياءً، وفي كون عينيها ساكنة أو متحركة، هو قول سيبويه: إن المحذوف منها ياءٌ، وهي ساكنة العين، فيكون أصلها «دمي»، وتشنيتهَا «دميان». وذلك لما يأتي:

• أولاً: أَن الأكثر في الفعل دمي يدمي، وليس دمي يدمو.

• ثانياً: أَن جمع «دم» دماءٌ، والهمزة فيه مُبدلة من ياءٍ، وليست من واوٍ.

• ثالثاً: ورود ذلك في الشعر، وإن كان ضرورةً إلا أَنه يشير إلى أَن المحذوف ياءٌ.

### المبحث الثالث: أصل «آية» ووزنها توطئة:

معلوم أَنه إذا اجتمع في الكلمة حرفان كلُّ منهما يستحق الإغلال بأن كان متحركاً مفتوحاً ما قبله، وجب إغلال الثاني؛ لأنه الطرف، وتصحيح الأول، سواء أكان الحرفان ياءين، مثل: (الحيا)<sup>(60)</sup> وأصله: (الحَي)، أم واوين، مثل: (الحوى)<sup>(61)</sup> وأصله: (الحَوَى)، أم مختلفين، مثل: «طوى»، و«هوى»، و«لوى» ففي هذه الأمثلة اجتمع حرفان يستحقان الإغلال، وقد أعل الأخير؛ لأنه الطرف، وضح الأول؛ لئلا يتوالى إغلالان. وقد جاء شذوذاً إغلال الأول دون الثاني، ومن ذلك: آية.

يرى أصحاب هذا المذهب أَن «دميين» مثنى «دم» ردت إليه اللام جوازاً من غير ضرورة ولا شذوذ. وهو مفهوم قول الزخشري، حيث قال: «والمحذوف العجزُ يردُّ إلى الأصل، ولا يردُّ، فيقال: أخوان، وأبوان، ويدان، ودمان، وقد جاء يديان، ودميان»<sup>(52)</sup>.

وأنشد البتيتي الشاهدتين

### المذهب الرابع:

يرى أصحاب هذا المذهب أَن «دميين» مثنى «دماً» بالقصر، فلما نُبِّي قَلبت ألفه ياءً، ك«فتيان» في تشنية «فقي»، فإن التشنية من جملة ما يردُّ الأشياء إلى أصولها. وهو مذهب ابن يعيش، حيث قال: «وكذلك «دم»، يُقال: منقوصاً ومقصوراً، وعليه قول الشاعر فلسنا على الأعقاب تدمى كلومنا ولكن على أعقابنا يقطر الدما فلذلك قال:

جرى الدميان بالخير اليقين»<sup>(53)</sup>.

وتبعه ابن مالك حيث قال: «من العرب من قصر «يداً» و«دماً» و«فماً»، فعلى ذلك قيل في التشنية: يديان، ودميان، وفموان»<sup>(54)</sup>.

ومع خلاف الصرفيين في توجيه ما ورد عن العرب في تشنية «دم» على «دميان»، خلاف في التشنية نفسها عند رد المحذوف، وذلك

للخلاف في اللام المحذوفة، أي ياء أم واو؟ فمن ذهب إلى أَنها ياءٌ، وهم جمهور الصرفيين، كسيبويه والمبرد<sup>(55)</sup>، ومن تبعهما، يرون أَن تشنية «دم» عند رد المحذوف «دميان»؛ لأن المحذوف ياءٌ، وهي من «دمي» فأصلها ياءٌ.

ومن ذهب إلى أَن المحذوف واوٌ، كالجوهري<sup>(56)</sup>، وعزه الأنباري للكوفيين، وتبعهم، حيث قال: وأما الكوفيون فاحتجوا بأن قالوا: إنما جَوَزنا ترخيم ما كان على ثلاثة أحرف إذا كان أوسطه متحركاً؛ لأن في

و«رُوع» و«حَوْلَ»، في بَاب «فُتِلَتْ». وَلَمْ يَشُدَّ هَذَا فِي «فَعَلَتْ»؛ لَكَثَرَةِ تَصَرُّفِ الْفِعْلِ، وَتَقَلُّبِ مَا يَكْرَهُونَ فِيهِ فِعْلٌ وَيَفْعُلُ. وَهَذَا قَوْلُ الْخَلِيلِ<sup>(65)</sup>.

وَنَسَبَ مَكِّي بْنُ أَبِي طَالِبٍ هَذَا الرَّأْيَ لِلْكُوفِيِّينَ<sup>(66)</sup>. وَقَدْ عُلِقَ الْمَعْرِيُّ بَعْدَ أَنْ ذَكَرَ رَأْيَ الْخَلِيلِ عَلَى السَّبَبِ الَّذِي جَعَلَ «أَيَّةً» مِنْ «أَيِّةٍ» بَثَلَاثَ فَتَحَاتٍ، وَلَمْ تَكُنْ مَثَلًا «أَيِّةً» وَلَا «أَيَّةً» فَتَكُونُ فِي الْأَوَّلَى عَلَى «فَعْلَةٍ» بِفَتْحٍ فَتَضَمُّ فَتَفْتَحُ، وَتَكُونُ فِي الثَّانِيَةِ عَلَى «فَعْلَةٍ» بِفَتْحٍ فَكُسِرَ فَتَفْتَحُ، وَكُلُّهَا تَسَاوَى فِي الْإِعْلَالِ، فَقَالَ:

«فَإِنْ قِيلَ: فَمَا يَجْمَعُ أَنْ تَكُونَ آيَةً «فَعْلَةً أَوْ فَعْلَةً»؛ لِأَنَّا إِذَا بَنَيْنَا شَيْئًا عَلَى هَذَا الْوِزْنِ لَزِمَنَا فِيهِ الْقَلْبُ؛ إِذْ كَانَ الَّذِي يُوجِبُهُ حَرَكَةُ الْمُتَقَلِّبِ، وَأَنْفَتَاخَ مَا قَبْلَهُ وَلَوْ بَنَيْنَا مِثْلَ:

«مَعْدَةٌ» مِنْ «بَاعَ» وَ«قَالَ» لَقُلْنَا: «بَاعَةٌ» وَ«قَالَةٌ»، وَكَذَلِكَ لَوْ بَنَيْنَا مِثْلَ: «كَبُودٌ». فَلَا لَفَاطُ الثَّلَاثَةِ تَسَوَّى فِي الْإِنْقِلَابِ عَلَى حَالِ الضَّمِّ وَالْفَتْحِ وَالْكَسْرِ؛ قِيلَ: لَا يَمْتَنِعُ مِثْلُ ذَلِكَ، وَلَكِنَّ الْحَمْلَ عَلَى الْأَكْثَرِ هُوَ الْقِيَاسُ؛

لَأَنَّا نَحْدُ «فَعْلًا» فِي ذَوَاتِ الْبَاءِ وَالْوَاوِ كَثِيرًا، وَمَعَ هَذَا فَإِنَّ بَابَ «حَشَبَةٍ» أَشْبَعَ فِي الْكَلَامِ مِنْ بَابِ «سَبَعَةٍ» وَ«مَعْدَةٍ» وَلَمْ تَنْقَلِبِ الْيَاءُ الَّتِي بَعْدَ الْأَلِفِ فِي «آيَةٍ» هَمْزَةً؛ كَمَا انْقَلَبَتِ الْيَاءُ فِي «سَقَاءٍ» وَ«وَسَاءٍ»؛ لِأَنَّهُ مِنْ «سَقِيَتْ» وَ«وَشِيَتْ»؛ إِذْ كَانَتِ الْعَرَبُ لَا تَجْمَعُ عَلَى الْحَرْفِ الْوَاحِدِ عِلَّةَ الْعَيْنِ وَاللَّامِ، وَلَكِنْ يَفْتَضِرُّونَ عَلَى عِلَّةٍ أَحَدِ الْحَرْفَيْنِ. وَلَمْ يَصْرِفُوا الْفِعْلَ مِنْ «آيَةٍ» أَعْنَى فَعَلَ الثَّلَاثَةَ؛ لِأَنَّهُمْ لَوْ نَطَقُوا بِهِ صَارُوا إِلَى مَا يَشْتَقِلُونَ، إِذْ كَانُوا لَوْ بَنَوْهُ مِثْلَ: «بَاعَ» لَزِمَهُمْ أَنْ يَقُولُوا فِي الْمَاضِي:

«أَيٌّ» فَيَجْهِثُوا بِآخِرِ الْفِعْلِ عَلَى هَيْئَةٍ لَمْ تَنْطِقْ بِمِثْلِهَا الْعَرَبُ، وَلَوْ نَطَقُوا بِذَلِكَ لَزِمَهُمْ أَنْ يَرُدُّوا فِي الْمَضَارِعِ الْيَاءَ إِلَى أَصْلِهَا؛ كَمَا رَدُّوا فِي «بَيْعٍ» وَ«بَيْعِبَ» وَكَانَتْ تَجْتَمِعُ يَاءَانِ فِي آخِرِ الْفِعْلِ الْمَضَارِعِ، وَلَا يَجِيزُ الْبَصْرِيُّونَ مِثْلَ ذَلِكَ»<sup>(67)</sup>.

وَرَأَى الْخَلِيلُ هُوَ أَوَّلَى الْأَرَاءِ عِنْدَ ابْنِ عُصْفُورٍ، وَأَسْهَلُهَا عِنْدَ ابْنِ مَالِكٍ وَابْنِ هِشَامٍ<sup>(68)</sup>.

تُعَدُّ كَلِمَةُ «آيَةٍ» مِنَ الْكَلِمَاتِ الْمُحَوَّرَةِ فِي اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ، لِمَا تَحْمِلُهُ مِنْ دَلَالَاتٍ عَمِيقَةٍ تَرْتَبِطُ بِالْمَعْجَزَةِ وَالْعَلَامَةِ، وَالذَّلِيلِ، وَحَتَّى الْجُمْلَةِ الْقُرْآنِيَّةِ. وَرَغْمَ شُيُوعِهَا وَاسْتِعْمَالِهَا الْيَوْمِي، إِلَّا أَنَّ أَصْلَهَا الصَّرْفِيَّ وَوُزْنُهَا الْفِعْلِيُّ قَدْ أَثَارَ جَدَلًا وَاسِعًا بَيْنَ النُّحَاةِ وَاللُّغَوِيِّينَ عَلَى مَرِّ الْعُصُورِ. يَعُودُ هَذَا الْجَدَلُ إِلَى طَبِيعَةِ الْكَلِمَةِ الَّتِي تَبْدُو وَكَانَتْهَا تَحْتَوِي عَلَى حَرْفٍ عِلَّةٍ زَائِدٍ أَوْ مَحْذُوفٍ، مِمَّا دَفَعَ النُّحَاةَ إِلَى مُحَاوَلَاتٍ مُتَعَدِّدَةٍ لِرَدِّهَا إِلَى أَصْلِ ثَلَاثِيٍّ يَتَنَاسَبُ مَعَ الْأَوْزَانِ الصَّرْفِيَّةِ الْقِيَاسِيَّةِ.

وَقَدْ اخْتَلَفَ الصَّرْفِيُّونَ فِي أَصْلِ كَلِمَةِ «آيَةٍ» عَلَى سِتَّةِ أَقْوَالٍ:

الْقَوْلُ الْأَوَّلُ: نَسَبَ سَيِّوِيَّةُ هَذَا الرَّأْيَ لِلْخَلِيلِ<sup>(62)</sup>. يَرَى الْخَلِيلُ فِيمَا نَسَبَ إِلَيْهِ أَنْ أَصْلَهَا «أَيِّةً»، عَلَى «فَعْلَةٍ»، كـ«قَصَبَةٍ». فَالْقِيَاسُ فِي إِعْلَالِهَا «آيَاةٌ»، فَتَضَحُّ الْعَيْنُ، وَتُعَلِّ اللَّامُ، وَلَكِنَّهُمْ عَكَسُوا شُدُودًا، فَأَعْلَوْا الْيَاءَ الْأَوَّلَى؛ لِتَحَرُّكِهَا وَأَنْفَتَاخِ مَا قَبْلَهَا، دُونَ الثَّانِيَةِ.

و«آيَةٍ» عَلَى هَذَا الرَّأْيِ «أَيِّةً»، بَثَلَاثَ فَتَحَاتٍ، اجْتَمَعَ فِيهَا حَرْفَا عِلَّةٍ، كُلُّ مِنْهُمَا يَسْتَحِقُّ أَنْ يُقَلِّبَ أَلْفًا؛ لِتَحَرُّكِهِ وَأَنْفَتَاخِ مَا قَبْلَهُ، فَالْقِيَاسُ تَضَحِيحُ إِحْدَى الْيَاءَيْنِ وَإِعْلَالُ الْأُخْرَى؛ لِأَنَّ يَجْتَمِعُ إِعْلَالَانِ، فَيَلْتَقِي أَلْفَانِ، فَيَجِبُ حَذْفُ أَحَدِهِمَا؛ لِإِتْقَاءِ السَّاكِنَيْنِ، ثُمَّ يُحَذَفُ الْآخَرُ لِمُلَاقَاةِ التَّنْوِينِ، فَيَبْقَى اسْمٌ مُتَمَكِّنٌ عَلَى حَرْفٍ وَاحِدٍ، وَذَلِكَ مُمْتَنِعٌ.

وَمَا أَفْضَى إِلَى الْمُتَمَنِّعِ مُتَمَنِّعٌ، فَلَمَّا امْتَنَعَ إِعْلَالُهُمَا، وَجَبَ إِعْلَالُ أَحَدِهِمَا<sup>(63)</sup>.

وَكَانَ الْقِيَاسُ فِي إِعْلَالِهَا «آيَاةً»؛ لِأَنَّ الطَّرْفَ مَحَلَّ التَّغْيِيرِ، وَالْعَيْنُ مُتَحَصِّنَةٌ بِوُقُوعِهَا حَشْوًا، وَكَانَ إِعْلَالُ الْعَيْنِ وَصَحَّةُ اللَّامِ عِنْدَ الْخَلِيلِ شُدُودًا<sup>(64)</sup>.

قَالَ سَيِّوِيَّةٌ: «فَمِمَّا جَاءَ فِي الْكَلَامِ عَلَى أَنَّ فَعْلَهُ مِثْلُ: «بَعْتُ»: «أَيٌّ»، وَ«غَايَةٌ»، وَ«آيَةٍ». وَهَذَا لَيْسَ بِمُطَرَّدٍ، لِأَنَّ فَعْلَهُ يَكُونُ بِمَنْزِلَةِ «حَشِيَتْ» وَ«رَمِيَتْ»، وَتَجَرَّى عَيْنُهُ عَلَى الْأَصْلِ. فَهَذَا شَاذٌ كَمَا شَذَّ «قَوْدٌ»

نُسِبَ هَذَا الرَّأْيُ لِلْكَسَائِيِّ<sup>(79)</sup>. وَنُسِبَ الْجَوْهَرِيُّ،  
وَالسَّحَاوِيُّ<sup>(80)</sup> هَذَا الرَّأْيَ لِلْفَرَاءِ.

وَيَلْزِمُ عَلَى قَوْلِ الْكَسَائِيِّ إِعْلَالَ الْعَيْنِ؛ لِأَنَّ  
الْحَذْفَ إِعْلَالَ، وَهُوَ حَذْفٌ بِغَيْرِ مُوجِبٍ مَعَ أَنَّ حَذْفَ  
الْيَاءِ الَّتِي هِيَ عَيْنٌ لَيْسَ بِمُطَرِّدٍ، مَعَ أَنَّهُ ادَّعَى أَضْلًا لَمْ  
يُلْفِظْ بِهِ، وَلَا مَانِعٌ يَمْنَعُ لَوْ كَانَ كَذَلِكَ، وَيَلْزِمُ قَلْبَ الْيَاءِ  
هَمْزَةً لَوْفُوعَهَا بَعْدَ أَلْفٍ زَائِدَةٍ فِي قَوْلِهِمْ: آي<sup>(81)</sup>.

وَقَدْ وَصَفَ بَعْضُ الْبَاحِثِينَ رَأْيَ الْكَسَائِيِّ بِأَنَّهُ  
عَجِيبٌ<sup>(82)</sup>. وَوَصَفَهُ بَعْضُهُمْ بِأَنَّهُ تَكَلُّفٌ وَتَعَسُّفٌ<sup>(83)</sup>.

هَذِهِ هِيَ الْأَقْوَالُ الثَّلَاثَةُ الْمُشْتَهَرَةُ فِي «آيَةٍ».  
وَهُنَا ثَلَاثَةُ أَقْوَالٍ ذَكَرَهَا الصَّرْفِيُّونَ وَلَمْ يَنْسُبُوهَا، أَذْكُرُهَا  
مُجْمَلَةً:

#### الْقَوْلُ الرَّابِعُ:

أَنَّ أَصْلَهَا «أَيَّةٌ» وَوَزَنُهَا «فَعْلَةٌ» كـ«سُمِرَتْ»،  
تَحَرَّكَتِ الْيَاءُ وَانْفَتَحَ مَا قَبْلَهَا، فَقَلِبَتْ أَلْفًا وَصَحَّتِ الْيَاءُ  
بَعْدَهَا<sup>(84)</sup>.

#### الْقَوْلُ الْخَامِسُ:

أَنَّ أَصْلَهَا «أَيَّةٌ» بِكَسْرِ الْيَاءِ الْأُولَى، عَلَى «فَعْلَةٍ»  
بِكَسْرِ الْعَيْنِ، كـ«نَبَقَةٌ»، وَقَلِبَتْ الْيَاءُ الْأُولَى أَلْفًا<sup>(85)</sup>.

#### الْقَوْلُ السَّادِسُ:

أَنَّ أَصْلَهَا «أَيَادٌ» عَلَى وَزْنِ «فَلَعَةٍ» وَهُوَ مِنْ  
الْمَقْلُوبِ وَاجِبِ الْقِيَاسِ، كـ«حَيَاةٍ» ثُمَّ قَلِبَتْ لِأَمِّهِ فِي  
مَوْضِعِ عَيْنِهِ، كَمَا فِي «أَنِيقٍ»<sup>(86)</sup>.

#### الْقَوْلُ الرَّابِعُ:

مِمَّا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الْأَقْوَالَ مُتَسَاوِيَةً، وَلَا يَسْلُمُ فِيهَا  
رَأْيٌ مِنَ الشُّدُودِ. قَالَ الرَّضِيُّ: «وَعَلَى جَمِيعِ الْوُجُوهِ لَا  
يَخْلُو مِنْ شُدُودٍ فِي الْحَذْفِ وَالْقَلْبِ»<sup>(87)</sup>.

• أَمَّا عَلَى الْقَوْلِ الْأَوَّلِ: وَهُوَ أَنَّ أَصْلَهَا  
«أَيَّةٌ» يَفْتَحُ الْيَاءُ الْأُولَى، يَلْزِمُ إِعْلَالَ الْحَرْفِ الْأَوَّلِ دُونَ  
الثَّانِي، وَهُوَ شَاذٌ؛ لِأَنَّ الْقِيَاسَ فِي مِثْلِ هَذَا إِعْلَالَ الثَّانِي؛  
لِأَنَّ الطَّرْفَ حُلَّ التَّغْيِيرِ<sup>(88)</sup>.

• وَأَمَّا عَلَى الْقَوْلِ الثَّانِي: وَهُوَ قَوْلُ الْفَرَاءِ، وَهُوَ

وَعَلَّلَ الشَّيْخُ خَالِدٌ ذَلِكَ بِقَوْلِهِ: «لِكَوْنِهِ لَيْسَ فِيهِ  
إِلَّا الْاجْتِرَاءُ بِشَطْرِ الْعِلَّةِ، وَإِذَا كَانُوا قَدْ عَوَّلُوا عَلَيْهِ فِيمَا لَمْ  
يَجْتَمِعْ فِيهِ يَاءٌ أَنْ نَحْوُ: «طَائِيٌّ» وَتَمَعُ «اللَّهُمَّ تَقَبَّلْ تَابِتِي  
وَصَامَتِي»، فَفِيمَا اجْتَمَعَ فِيهِ يَاءٌ أَنْ أُولَى؛ لِأَنَّهُ أَثْقَلُ»<sup>(69)</sup>.

#### الْقَوْلُ الثَّانِي:

أَصْلُهَا «آيَةٌ» عَلَى زَنْةٍ «فَعْلَةٌ» كـ«حَيَّةٌ»، فَأَعْلَتْ  
بِقَلْبِ الْيَاءِ الْأُولَى، اكْتِفَاءً بِشَطْرِ الْعِلَّةِ، وَهُوَ فَتْحُ مَا  
قَبْلَهَا فَقَطْ، دُونَ تَحْرُكِهَا، لِثِقَلِ التَّضْعِيفِ، وَلِفْلَا تَلْتَسِ  
بِ«آيَةٍ» الَّتِي هِيَ لِلْإِسْتِفْهَامِ عَنِ الْمُؤَنَّثِ<sup>(70)</sup>.

وَنُسِبَ هَذَا الرَّأْيَ لِلْفَرَاءِ<sup>(71)</sup>، وَلَمْ أَجِدْهُ فِي مَعَانِيهِ،  
وَنُسِبَهُ سَيِّوِيَّةٌ<sup>(72)</sup> إِلَى قَوْمٍ وَلَمْ يُسَمِّهِمْ، وَنُسِبَهُ الْفَارِسِيُّ  
وَالْعُكْبَرِيُّ<sup>(73)</sup> لِسَيِّوِيَّةٍ.

وَاسْتَظْهَرَ أَبُو حَيَّانَ أَنَّهُ لَهُ، فَقَالَ: «وَالَّذِي يَظْهَرُ  
لِي أَنَّهُ قَوْلُ سَيِّوِيَّةٍ»<sup>(74)</sup>، وَهُوَ صَالِحٌ جَارٍ عَلَى الْأَصُولِ  
عِنْدَ مَكِّي بْنِ أَبِي طَالِبٍ<sup>(75)</sup>.

وَهُوَ أَسْهَلُ مِنْ رَأْيِ الْخَلِيلِ عِنْدَ السَّلْسِلِيِّ فَقَدْ  
عَلَّلَ ذَلِكَ، حَيْثُ قَالَ: «وَأَمَّا كَانَ أَسْهَلًا لِأَنَّهُ لَيْسَ فِيهِ  
إِلَّا إِبْدَالُ أَلْفٍ مِنْ حَرْفٍ عِلَّةٍ سَاكِنٍ وَلَيْسَ فِيهِ حَذْفٌ،  
وَلَا دَعْوَى عَكْسٍ قَاعِدَةً»<sup>(76)</sup>.

وَهُنَاكَ مَنْ اعْتَرَضَهُ وَوَصَفَهُ بِالْفَسَادِ، كَابْنِ عُصْفُورٍ،  
وَعَلَّلَ ذَلِكَ حَيْثُ قَالَ: «وَهَذَا الَّذِي ذَهَبَ إِلَيْهِ فَاسِدٌ؛  
لِأَنَّ فِيهِ إِعْلَالَ الْعَيْنِ مَعَ أَنَّ الْعَيْنَ مُعْتَلَّةٌ، كَمَا فِي مَذْهَبِ  
الْخَلِيلِ مَعَ أَنَّ إِبْدَالَ الْيَاءِ السَّاكِنَةِ أَلْفًا لَيْسَ بِمُسْتَمَرٍّ،  
وَأَمَّا «الْعَابُ» وَ«الْعَيْبُ»، وَ«الدَّامُ» وَ«الدَّيْمُ» فَهُمَا مِمَّا  
جَاءَ عَلَى «فَعْلٍ» تَارَةً وَعَلَى «فَعْلٍ» أُخْرَى»<sup>(77)</sup>.

#### الْقَوْلُ الثَّالِثُ:

أَنَّ وَزْنَ «آيَةٍ» فَعْلَةٌ، وَالْأَصْلُ «أَيَّةٌ» فَحَذَفَتْ  
الْعَيْنُ الَّتِي هِيَ الْيَاءُ الْأُولَى؛ اسْتِثْقَالًا لِاجْتِمَاعِ الْيَاءَيْنِ مَعَ  
انْكَسَارِ أَوَّلَاهُمَا؛ إِذْ حَذَفُوهَا وَحَدَّاهَا فِي «بَالِيَةٍ»، فَقَالُوا  
«بَالَةً»، وَكَانَ الْقِيَاسُ أَنْ تَكُونَ مِثْلَ: دَابَّةٍ، فَحَذَفُوا الْيَاءَ  
مَخَافَةَ أَنْ يُلْتَزِمَ فِيهَا مِنَ الْإِدْغَامِ مَا لَزِمَ «دَابَّةً» فَصَارَ وَزْنُ  
«آيَةٍ» بَعْدَ الْحَذْفِ: «فَاعَةٌ»<sup>(78)</sup>.

لَقَدْ تَنَاولَ الْبَحْثُ الْخِلَافَاتِ الْجَوْهَرِيَّةَ بَيْنَ الْمَدَارِسِ النَّحْوِيَّةِ، لَا سِيَّمَا الْبَصْرِيَّةِ وَالْكُوفِيَّةِ، فِي تَفْسِيرِ أَصُولِ هَذِهِ الْكَلِمَاتِ. فِيهِ كَلِمَةُ «اسم»، تَبَيَّنَ تَرْجِيحُ مَذْهَبِ الْبَصْرِيِّينَ الَّذِي يَرَى أَنَّ أَصْلَهَا مِنْ «السُّمُو» (الْعُلُوُّ وَالْإِرْتِفَاعُ)، اسْتِنَادًا إِلَى الْأَدْلَةِ التَّصْرِيفِيَّةِ كَالْجَمْعِ وَالتَّصْغِيرِ. أَمَّا كَلِمَةُ «دم»، فَقَدْ رُجِحَ أَنَّ أَصْلَهَا «دَمِي» بِنَاءٍ سَاكِنَةٍ، بِنَاءً عَلَى كَثَرَةِ وُرُودِ الْفِعْلِ «دَمِي يَدْمِي» وَجَمْعِهَا «دَمَاءً». وَفِيمَا يَخُصُّ كَلِمَةَ «آيَة»، فَقَدْ عُرِضَتْ آرَاءُ مُتَعَدِّدَةٍ حَوْلَ أَصْلِهَا وَوَزْنِهَا، مَعَ الْإِقْرَارِ بِأَنَّ جَمِيعَهَا تَنْطَوِي عَلَى نَوْعٍ مِنَ الشُّذُودِ.

يُؤَكِّدُ هَذَا الْبَحْثُ عَلَى أَنَّ الْكَلِمَاتِ لَيْسَتْ مُجَرَّدَ وَحَدَاتٍ صَوْتِيَّةٍ، بَلْ هِيَ مُسْتَوْدَعَاتٌ تَحْوِي تَارِيخًا لُغَوِيًّا وَثَقَافِيًّا غَنِيًّا. كَمَا يُبْرِزُ أَهَمِّيَّةَ الْمَنْهَجِ التَّحْلِيلِيِّ الْمُقَارِنِ فِي اسْتِجْلَاءِ الْقَضَايَا الصَّرْفِيَّةِ، وَعَرْضِ آرَاءِ النُّحَاةِ وَالْمُصَرِّفِينَ الْقَدَمَاءِ وَالْمُحَدِّثِينَ. وَيُسَهِّمُ فِي إِثْرَةِ الْمَكْتَبَةِ النَّحْوِيَّةِ الصَّرْفِيَّةِ، وَيَكْشِفُ بَعْضًا مِنْ دَفَائِقِ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ وَأَسْرَارِهَا.

وَحَاتَمًا، يَظَلُّ عِلْمُ الصَّرْفِ جَمَالًا خَصَبًا لِلْبَحْثِ وَالتَّدْقِيقِ، يَفْتَحُ آفَاقًا وَاسِعَةً لِفَهْمِ أَعَمَقِ لِتَرْكِيبِ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ وَجَمَالِيَّاتِهَا، مَعَ التَّأَكِيدِ عَلَى أَنَّ الصَّنَاعَةَ الصَّرْفِيَّةَ هِيَ صِنَاعَةٌ لَفْظِيَّةٌ بِالْأَسَاسِ، وَأَنَّ الْمَنْهَجَ التَّصْرِيفِيَّ هُوَ الْأَقْوَى فِي الْكَشْفِ عَنْ أَصُولِ الْكَلِمَاتِ، حَتَّى مَعَ وَجُودِ بَعْضِ الْحَالَاتِ الشَّاذَّةِ فِي اللُّغَةِ.

أَنَّ أَصْلَهَا «آيَة» فَيَلْزَمُ إِعْلَالُ الْحَرْفِ السَّاكِنِ، وَهُوَ الْيَاءُ الْأَوَّلُ بِقَبْلِهَا أَلِفًا، وَالْقَاعِدَةُ: أَنَّ عِلَّةَ الْقَلْبِ مُرَكَّبَةٌ مِنْ شَيْئَيْنِ تَحْرِكُهَا وَانْفِتَاحُ مَا قَبْلَهَا وَلَمْ يَوْجَدْ إِلَّا أَحَدُهُمَا<sup>(89)</sup>.

• وَعَلَى الْقَوْلِ الثَّالِثِ: قَوْلُ الْكَسَائِيِّ، وَهُوَ أَنَّ أَصْلَهَا «آيَة»، عَلَى زَنَةِ «فَاعِلَة» يَلْزَمُ حَذْفُ الْعَيْنِ، وَهِيَ الْيَاءُ الْأَوَّلُ لِغَيْرِ مُوجِبٍ حَذَفِهَا<sup>(90)</sup>.

• وَأَمَّا عَلَى الْقَوْلِ الرَّابِعِ: وَهُوَ أَنَّ أَصْلَهَا «آي يَة» فَإِنَّهُ يَلْزَمُ قَلْبُ الْفَتْحَةِ كَسْرًا، وَلَمْ يُسَلِّمِ الشَّيْخُ يَسَّ هَذَا الرَّدَّ<sup>(91)</sup>.

• وَأَمَّا عَلَى الْقَوْلِ الْخَامِسِ: وَهُوَ أَنَّ أَصْلَهَا «آي يَة» عَلَى زَنَةِ «فَعْلَة» فَيَلْزَمُ تَقْدِيمُ الْإِعْلَالِ عَلَى الْإِدْعَامِ وَهُوَ عَكْسُ الْقَاعِدَةِ، وَرَدَّ بِأَنَّ مَا كَانَ كَذَلِكَ يَجُوزُ فِيهِ الْقَلْبُ وَالْإِدْعَامُ<sup>(92)</sup>.

• وَأَمَّا عَلَى الْقَوْلِ السَّادِسِ: وَهُوَ أَنَّ أَصْلَهَا «آي ي يَة»، عَلَى زَنَةِ «فَلَعَة»، فَإِنَّهُ يَلْزَمُهُ مَا لَزِمَ الْقَوْلَ الْأَوَّلَ مِنْ إِعْلَالِ الْأَوَّلِ دُونَ الثَّانِي<sup>(93)</sup>.

## الخاتمة

وَفِي الْخَتَامِ، يُعَدُّ عِلْمُ الصَّرْفِ دَعَامَةً أَسَاسِيَّةً مِنْ دَعَائِمِ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ، وَمِيزَانًا دَقِيقًا يَضْبُطُ بُنْيَةَ الْكَلِمَةِ وَيَكْشِفُ عَنْ تَحَوُّلَاتِهَا الصَّوْتِيَّةِ وَالصَّرْفِيَّةِ. لَقَدْ أَظْهَرَ هَذَا الْبَحْثُ مِنْ خِلَالِ دِرَاسَةِ كَلِمَاتِ «اسم» وَ«دم» وَ«آيَة» مَدَى تَعْقِيدِ هَذِهِ الظُّوَاهِرِ اللُّغَوِيَّةِ وَأَهَمِّيَّةِ الْمَنْهَجِ الصَّرْفِيِّ فِي تَتَبُعِ أَصُولِهَا وَاسْتِثْقَاتِهَا.

- (1) انظر: مشكل إعراب القرآن 1/6، والأُمالي الشجرية 2/280، وشرح المفصل لابن يعيش 1/23، والإيضاح لابن الحاجب 1/63.
- (2) انظر: معاني القرآن وإعرابه للزجاج 1/2، ومشكل إعراب القرآن 1/6، والإنصاف 1/8، واللباب 1/46، والإيضاح 1/63، والبحر المحيط 1/14، والتذيل والتكميل 1/44، وشرح الجمل لابن هشام 1/83.
- (3) انظر: الجامع لأحكام القرآن 1/101.
- (4) انظر: شرح الشافية: 2/258.
- (5) انظر: روح المعاني 1/52.

- (6) العين «س م و».
- (7) انظر: مسائل خلافية في النحو للعكبري 64.
- (8) انظر: معاني القرآن وإعرابه 1/2، ومشكل إعراب القرآن 1/6، والمحيط في اللغة للصاحب بن عباد/8407، والمححر الوجيز 1/55.
- (9) انظر: الإنصاف 1/10، والدر المصون 1/53.
- (10) من الآية (7) من سورة مريم.
- (11) انظر: مسائل خلافية في النحو للعكبري 60.
- (12) انظر: الإنصاف 1/8، ومسائل خلافية 63، والأمال الشجرية 2/282.
- (13) لم أفق على مذهبهم لا في المعاني ولا في المجالس، وانظر مذهبهم في: إملأ ما من به الرحمن 1/4، والبيان للأنباري 1/32، والتذيل والتكميل 1/44، والدر المصون 1/53.
- (14) انظر: الأمال الشجرية 2/282.
- (15) اشتقاق أسماء الله - تعالى - للزجاجي 444.
- (16) هو الدكتور المختار أحمد ديره في كتابه دراسة النحو الكوفي من خلال معاني الفراء 32.
- (17) هو الدكتور محمود محمد الطناحي في تحقيقه الأمال الشجرية 2/282.
- (18) هو الدكتور عبد الرحمن بن سليمان العثيمين، في تحقيقه التبيين عن مذاهب النحويين 132، حاشية (3).
- (19) انظر: مشكل إعراب القرآن 1/6، والمححر الوجيز 1/55.
- (20) انظر: الإنصاف 1/8.
- (21) انظر: الإنصاف 1/8.
- (22) انظر: الأمال الشجرية 2/283.
- (23) إملأ ما من به الرحمن 1/1، والتبيان 1/3.
- (24) الدر المصون 1/53.
- (25) مشكل إعراب القرآن 1/46.
- (26) دَمِثْ، ودِمَثْرُ بمعنى السهل من الأرض. انظر اللسان «د م ث»، ود م ث ر.
- (27) الكتاب 2/262.
- (28) المرجع السابق 3/451.
- (29) المقتضب 2/237.
- (30) المرجع السابق 3/55.
- (31) الأصول 3/328.
- (32) إعراب القرآن للنحاس 1/207.
- (33) المقتضب 3/153.
- (34) من الوافر للمثقب العبدى في ملحقات شرح ديوانه، 283، والأزهية 141، والمقاصد النحوية 1/192، ولعلي بن بدال في أمالي الزجاجي 20، والخزانة 1/267، وللمثقب أو لعلي بن بدال في الخزانة 7/482، وبلا نسبة في المقتضب 1/231، 2/238، وفي شرح اختيارات المفضل للتبريزي 2/762، ولسان العرب «د م ي».
- اللغة والمعنى: «الجُحْر» بضم الجيم وسكون الحاء المهملة: الشق في الأرض.

أراد بالخبر اليقين ما اشتهر عند العرب، من أنه لا يمتزج دم المتباغضين . وهذا تلميح في غاية الحسن، أي: لما امتزجا وعرف ما بيننا من العداوة.

معناه لم يختلط دمي ودمه، من بغضي له وبغضه لي، بل يجري دمي يمنةً ودمه يسرة..

الشاهد : قوله «الدميان»: حيث استشهد به المبرد على أن المحذوف من «دم» ياء، وعين الكلمة مفتوحة ؛ كما جاءت في المثني بعد رد الباء المحذوفة .

الخزاة 1/268، وما بعدها .

(35) إعراب القرآن 2/6 .

(36) الأصول 3/323 .

(37) انظر: الإنصاف 1/375، والأصول 3/328، واللباب 2/376 .

(38) الصحاح «د م و» .

(39) أسرار العربية 1/215 .

(40) من الطويل، للحصين بن الحمام في المسائل البصريات 2/626، والمسائل الحلبيات 8، وشرح

الحماسة للمرزوقي 1/198، وأما لي ابن الشجري 2/228، بلا نسبة في شرح الرضي على الكافية 3/357، وشواهد

شرح الشافية 4/114، والصحاح «د م و»، ولسان العرب «د م ي» .

اللغة والمعنى: الكلوم: جمع كلم يفتح فسكون، وهو الجرح .

أراد: ليست كلومنا بداميةً على الأعقاب. فيقول: نتوجه نحو الأعداء في الحرب ولا نعرض عنهم، فإذا جرحنا كانت الجراحات في مقدمنا، لا في مؤخرنا، وسالت الدماء على أقدامنا، لا على أعقابنا .

الشاهد: «الدماء» على أن «الدماء» جاء مقصوراً على لغة، فتكون تثنيته على «دميان» قياس .

(41) شرح المفصل 4/153 .

(42) شرح التسهيل 1/104 .

(43) شواهد شرح الشافية 4/114 .

(44) من الكامل، بلا نسبة في المتنصف 1/64، 2/148، وشرح المفصل لابن يعيش 5/83، 6/5، 10/56،

وشرح الجمل لابن عصفور 1/75، وشرح الشافية للرضي 2/64، واللسان «ي د ي»، وشرح الأشموني 4/119 .

اللغة: «اليد»: النعمة والأعطية. و «المُحَلِّم»: بعض ملوك العجم. و «تضام»: تظلم. و «تضهد»: تذلل.

الشاهد: «يديان»: حيث استدلل به على أنه مثني «يداً» بالقصر، فلما ثني قلبت ألفه ياء، ك «فتيان» في مثني

«فتى»؛ لأن أصلها الياء، فإن التثنية من جملة ما يرد الشيء إلى أصله .

(45) شرح الكافية 3/356 .

(46) انظر: مجالس العلماء للزجاجي 250 .

(47) شرح الأشموني 4/119 .

(48) شرح الجمل 1/74، 76، وانظر: المقرب 426 . 440 .

(49) شرح الأشموني 4/119 .

(50) شرح الشافية 2/63 .

(51) تخلص الشواهد 2/63 .

(52) المفصل 185 .

- (53) شرح المفصل 4/153 .  
(54) شرح التسهيل 1/104 .  
(55) الكتاب 2/262، والمقتضب 2/237 .  
(56) الصحاح «د م و» .  
(57) أسرار العربية 1/215 .  
(58) الإنصاف 1/357 .  
(59) اللباب 2/376، 377 .  
(60) أصله «الحياة» فحذفت الهمزة .  
(61) من الحوة، بمعنى السواد:  
انظر اللسان «ح و ي» .  
(62) انظر: الكتاب 4/398، وشرح التصريح 2/388، والتعليق 5/108، والممتع 2/538 .  
(63) انظر: شرح الكافية الشافية لابن مالك 4/1929 / 1930، وتوضيح المقاصد 6/52، 53 .  
(64) انظر: المتع 2/582 .  
(65) الكتاب 4/398 .  
(66) انظر: مشكل إعراب القرآن 1/421 .  
(67) رسالة الملائكة لأبي العلاء 103، 104 .  
(68) انظر: المتع 2/584، والتسهيل 310، وأوضح المسالك 4/352 .  
(69) التصريح 2/388 .  
(70) انظر: التصريح 2/388 .  
(71) لم أجد رأيه في معانيه، ونسب إليه في رسالة الملائكة 107، والمححر الوجيز لابن عطية 1/47، والمبدع 222، ولسان العرب «أ ي ي»، وشفاء العليل 3/1100 .  
(72) انظر: 4/398. الكتاب  
(73) انظر: الحجة في القراءات 3/80، واللباب 2/422 .  
(74) الارتشاف 1/301  
(75) مشكل إعراب القرآن 1/421 .  
(76) شفاء العليل 3/1100 .  
(77) المتع 2/583 .  
(78) انظر: المححر الوجيز 1/47، واللباب 2/423، وسفر السعادة 1/98، 99 .  
(79) انظر: المسائل الشيرازيات 253، واللباب 2/423، والمتع 2/583، وشرح الشافية 3/118، وارتشاف الضرب 1/300، وشفاء العليل 3/1100، والخزانة 6/518 .  
(80) انظر: الصحاح «أيا»، وسفر السعادة 1/98 .  
(81) انظر التصريح 2/388، والخزانة 6/518 .  
(82) هو الأستاذ الدكتور/ إبراهيم عبد الرازق البسيوني في كتابه دراسات صرفية في الإبدال والإعلال 93 .  
(83) هو الأستاذ الدكتور/ أحمد محمد عبد الله في كتابه مسائل الخلاف 138 .

- (84) انظر: الارتشاف 1/301، وشرح الأشموني 4/317، والتصريح 2/388 .  
(85) انظر: الارتشاف 1/301، والتصريح 2/388، وأوضح المسالك 4/352 .  
(86) انظر: الارتشاف 1/301، والتصريح 2/388، والخزانة 6/512 .  
(87) شرح الشافية 3/118 .  
(88) انظر: النكت للأعلم 2/2019، 2020، والتصريح 2/389، وأوضح المسالك 4/352 .  
(89) انظر: التصريح 2/389، والأشموني 4/317 .  
(90) انظر: الممتع 2/582، والتصريح 2/389، والأشموني 4/317 .  
(91) انظر: حاشية الشيخ يس 2/388، 389 .  
(92) انظر: أوضح المسالك 3/337، والأشموني 4/317 .  
(93) انظر: الممتع 2/582، والتصريح 2/389 .